



Journal of Anbar University for Law and Political Sciences



P. ISSN: 2706-5804

E.ISSN: 2075-2024

Volume 15- Issue 1- March 2025

المجلد ١٥ - العدد ١ - آذار ٢٠٢٥

The problem of gay rights in international agreements and organizations

¹ Halder Obaid Hadabi Al-Aboudi

¹University of Al-Qadisiyah - College of Law

Abstract:

Homosexuality, or same-sex relationships, is a highly significant topic that manifests among both males and females. This research aims to shed light on the concept of homosexuality and the factors contributing to its spread, as well as to examine the nature of the rights that garner international support by highlighting global stances on the issue. The study concludes that this phenomenon is foreign to Arab and Islamic societies, which necessitates focused attention. Homosexuality is met with rejection due to its consequences and impacts on both individuals and society as a whole. It is considered contrary to the natural disposition (fitrah) instilled by God in humans, the natural union of male and female, and the foundation of a sound and healthy life.

1: Email:

haider.abd.hadabi@qu.edu.iq

2: Email:

DOI

<https://doi.org/10.37651/aujpls.2024.155509.1408>

Submitted: 25/10/2024

Accepted: 29/10/2024

Published: 24/12/2024

Keywords:

Problem

Rights

Homosexuals

Sex

Agreements

Organizations

international.

©Authors, 2024, College of Law University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>).



اشكالية حقوق المثليين في الاتفاقيات والمنظمات الدولية**م.م حيدر عبيد هدابي العبودي**

جامعة القادسية - كلية القانون

الملخص:

تعد المثلية الجنسية او العلاقة الجنسية بين شخصين من نفس الجنس موضوع في غاية الأهمية، فهي تنتشر بين الذكور والإناث، يحاول هذا البحث تسلیط الضوء الى مفهوم المثلية الجنسية وعوامل انتشار هذه الظاهرة بالإضافة الى تسلیط الضوء على ماهية الحقوق التي يحتشد لها الدعم الدولي وذلك من خلال بيان الموقف الدولي، ليخلص إلى أن هذه الظاهرة غريبة على مجتمعنا العربي والاسلامي وعليه وجوب الاهتمام بها، وتتلقي المثلية الجنسية رفضاً وهذا الرفض راجع لما لها من اثار وعواقب سواء كانت على الفرد أو على المجتمع ككل، حيث تعتبر ضد الفطرة التي فطر الله عليها الانسان وضد اجتماع الذكر والأنثى ، وضد الحياة الصحيحة السوية.

الكلمات المفتاحية:

اشكالية ، حقوق ، المثليين ، الجنس ، الاتفاقيات ، المنظمات ، الدولية.

المقدمة

إن المثلية الجنسية Homosexuality، مما ابنته البشرية منذ عصورها الأولى، وقد ذكر القرآن الكريم طرفاً من هذا الابتلاء في قصة قوم لوط وما فعلوا وما حل بهم، قال تعالى "أتآتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين" {الأعراف: ٨٠} {أتآتون الفاحشة وأنتم تتبررون} {النمل: ٥٤} {أئنكم لتآتون الرجال وتقطعون السبيل وتآتون في ناديكם المنكر} {العنكبوت: ٢٩} . وقد استمر هذا البلاء يزيد وينقص حتى وصل إلى زماننا، إلا أنه قد انتشر وذاع في زماننا بفعل عوامل مختلفة.

موضوع المثلية الجنسية، وحقوق مجتمع الميم ، من الموضوعات التي وجدت لها نشاطاً وحراماً عالياً لدعم حقوقهم، سياسياً وعلمياً وتعليمياً وتشريعياً وقانونياً وإعلامياً... إلخ، وتنشط جميع المؤسسات الغربية على اختلاف تنويعها لدعم هذا المجتمع، والدفاع عن حقوقه، ومبركة حركته العالمية. إذ لم نعد أمام فعل فردي بسيط؛ بل بتنا أمام ظاهرة مركبة يشتراك فيها الثقافي والسياسي والفكري والعلمي بالإضافة إلى المنظور الديني، بل إن المثلية الجنسية تحولت من فعل إلى هوية.

وأما موضوع حقوق "مجتمع الميم" "في بلادنا، فهو من الموضوعات الشائكة والحساسة، وإن كان محاولة تطبيقها تظهر بين الحين والآخر، من خلال محاولات التطبيع التي تتسلب من خلال ، والمؤتمرات الدولية، ومبادرات ومنظمات حقوق الإنسان، بدعوى القضاء على التمييز العنصري ودعم الحرية وتحقيق المساواة للناس بغض النظر عن ميولهم الجنسية ، نلاحظ في الآونة الأخيرة أن العديد من المنظمات الدولية تتبذل جهوداً كبيرة وحثيثة لحماية مثلي الجنس او مزدوجي الميل الجنسي أو مغايري النوع الاجتماعي ، وتحاول هذه المنظمات اعتماد اتفاقيات دولية تمنح المثليين حق الزواج وحق تبني الأطفال والمساواة في فرص العمل وتولي المناصب السيادية وغيرها ، فضلاً عن منع تجريم العلاقات المثلية الجنسية.

علماً أن هذا الموضوع يمثل بحد ذاته أشكالية كبيرة لأن الكثير من دول العالم وفي مقدمتها الدول الإسلامية تُجّرم علاقـة المثلية الجنسية وتعاقب عليها ولا تمنح أي حقوق لهم . ولذلك الكثير من المثليين يهاجرون إلى الدول التي تمنح حقوقهم مثل الولايات المتحدة الأمريكية والدنمارك وهولندا وغيرها من الدول التي تمنحـهم هذه الحقوق .

ونظراً لانعكاس ذلك على واقعنا بحكم اتصالنا الوثيق بالعالم على كافة الأصعدة، جاءت هذه الدراسة لتبين أحـكام المثلية الجنسية ومستجداتها في الفقه الإسلامي و موقف كل من المنظمات الدولية والقانون العراقي.

أولاً: أهمية البحث :

تدفع الدول الغربية بكل ثقلها المادي لفرض أجندتها على دول العالم أجمع وتحاول تغيير ثقافـات الشعوب بشكل يتفق مع الأفكار المصدرة منها وكذلك سعيـها لنشر ظاهرة المثلية الجنسية، ونشرـها كثقافة وممارسة طبيعـية بين الشعوب تحت مسميات خادعة مثل حق الإنسان بالحرية الجنسـية وحق الإنسان بملكـية جسده والتصرـف فيه وغيرها من الحقوق. ومن هنا تتجـلى خطورة هذا الأمر، فمن الواجب على الدول الإسلامية أن تأخذ موقفـاً حازماً بهذا الصدد وتمـنع هذه الممارسـات الشاذـة وتـبين موقفـها من هذه الظاهرة وتسـجل تحفـظـها في المحـافـل الدوليـة.

ثانياً: مشكلة البحث:

من أهم المشكلـات التي يثيرـها البحث هو سـعي بعض الدول والمنظـمات الدوليـة إلى نـشر ثـقـافة الشـذـوذ الجنـسي وفي مـقدمـتها المـثلـية الجنـسـية، وهذا الأمر يـتعـارـض مع الفـطـرة السـليمـة للإنسـان، يـحاـولـ هذا الـبـحـثـ تقديمـ مـقارـبةـ حولـ فـهـمـ مـوضـوعـ "المـثـلـية الجنـسـية" "منـ منـظـورـهاـ الغـرـبـيـ، ومنـ منـظـورـهاـ الإـسـلامـيـ .. مؤـمـلاـ أنـ يـسـاـمـهـ هـذـاـ الـبـحـثـ فيـ إـثـرـاءـ الـمـكـتـبـةـ الإـسـلامـيـةـ وـالـعـرـبـيـةـ، وـزـيـادـةـ الـوعـيـ بـهـذـهـ الـقـضـيـةـ. وـسـنـعـملـ فـيـ هـذـاـ الـبـحـثـ عـلـىـ تـوـضـيـحـ اـشـكـالـيـةـ مـفـهـومـ حـقـوقـ المـثـلـيةـ الجنـسـيةـ لـمـاـ يـمـثـلـهـ هـذـاـ مـفـهـومـ مـنـ ضـبـابـيـةـ وـتـضـلـيلـ بـعـضـ الـمـغـرـرـ بـهـمـ مـنـ اـفـرـادـ الـجـمـعـ".

ثالثاً: منهج البحث :

سنتبع في هذا البحث المنهج التحليلي محاولين تسليط الضوء على هذه الظاهرة والسير في أغوارها لغرض معرفة سبب الرغبة الشديدة للدول الغربية في نشر هذه الظاهرة الشاذة ومحاولة إضفاء الشرعية القانونية عليها من خلال الاتفاقيات والمنظمات الدولية.

كما سنحاول اتباع المنهج المقارن وبيان موقف المنظمات الدولية الرافضة والداعمة لحقوق المثليين ومحاولة ترجيح موقف المنظمات الدولية الرافضة لدعم هذه الظاهرة الشاذة ذات لتأثير السلبي على المجتمعات والشعوب من خلال الإجابة عن سؤال الرئيسي للبحث: ما هي حقوق المثلية الجنسية ومستجداتها التي تطالب بها المجتمعات الغربية وعلى رأسها المنظمات الدولية الداعمة للمثلية الجنسية، وما هو موقف الفقه الإسلامي والتشريع العراقي من أحكام المثلية الجنسية؟ وذلك على خلاف ما جاءت به الدراسات السابقة من عدم التطرق إلى تفكيرك المفهوم وبيان موقف المنظمات الدولية ومنها منظمة الأمم المتحدة ومنظمة حقوق الإنسان وبيان الأحكام.

وسنقسم في دراستنا لموضوع البحث الى مباحثين:

المبحث الأول: ماهية المثلية الجنسية وتميزها عن غيرها من المصطلحات
المبحث الثاني: الموقف الدولي من حقوق المثلية الجنسية .

I. المبحث الأول**ماهية المثلية الجنسية**

إن المثلية الجنسية وجدت منذ زمن طويلاً وقوبلت بنقد كبير وخاصة من رجال الدين لأنها ظاهرة تتعارض مع سلوكيات المجتمعات التي تبني العلاقات الجنسية على أساس الرجوع إلى التكوين الأصلي لبدء الخليقة منذ زمن (آدم وزوجته حواء) عليهما السلام ، وبالتالي هي ظاهرة منبودة في المجتمعات ، إلا أنه لا تزال غالبية المجتمعات الغربية تعارض هذه الظاهرة بشكل أو بآخر ، أو على الأقل لا تنظر إليها بعين الرضا ، وفي بعض الدول الغربية أصبحت قبل ظاهرة المثلية الجنسية أكثر افتتاحاً ، ونصت لهم على بعض الحقوق في قوانينها واستكمالاً لهذا الهدف ، عمدت أغلب الدول الغربية تحت مذكرة المدنية والحضارة وحقوق الإنسان إلى الغاء النصوص العقابية التي تُجرّم هكذا ممارسات منافية للطبيعة الإنسانية والخلق القويم ، بل وعمدت إلى فسح المجال أمام تكوين أسر مثالية ، حتى شرعة الزواج المثلية واسباغت الغطاء القانوني عليه ، والاعتراف بكل ما يترتب على هذا الزواج من تبني ، وتأسيس عوائل مثالية ، وحقوق مدنية للزوجين ، أسوة بالزواج الطبيعي؛ وببدأت القوانين العقابية الغربية المجرّمة للمثلية الجنسية ، بالتراجم ، شيئاً فشيئاً أمام المسيرات والاحتجاجات التي تتعدد بها ، والمبنية من منظمة الأمم المتحدة والرأي العام الغربي ، الأمر الذي ذهب بالمشروع الغربي إلى الخضوع أمام تلك الضغوطات ، وكانت نتيجتها ، إباحة المثلية الجنسية

في اغلب الدول الغربية، تحت ذريعة رضاء أطرافها البالغين، واحتراماً لحرি�تهم الجنسية^(١). وعلى هذا الاساس سوف نتناول في هذا المبحث ابتداءً تحديد المصطلح في هذه القضية الذي يحدد الطريق كله في هذا الأمر، من ثم تمييزها عما يتشابه معها من ظواهر شاذة، وأخيراً نبين ماهية الحقوق التي يدعى بها مجتمع الميم وبذا الوقت مدعومة من قبل الجهات الدولية

I. المطلب الأول

مفهوم المثلية الجنسية

لقد ظهر موضوع حقوق المثلية الجنسية إلى ارض الواقع ، في السنوات الاخيرة، ونشطت وتصاعدت وتيرتها بحلول القرن الواحد والعشرون، واخذت تعلو الاصوات التي تنادي بحقوقاً للمثليين داخل المجتمع الغربي فأصبحت ظاهرة لا يمكن تجاهلها أو السكوت عنها ، فالمثلية الجنسية اليوم، شأنها شأن أيه ظاهرة أخرى في المجتمع، لها كيانها الخاص من حيث مفهومها، وأنواعها، وصفاتها، التي تختلف بها عن سواها من الظواهر المثلية الأخرى، ومن أجل تحديد مفهوم المثلية الجنسية سنقوم بتعريف المثلية الجنسية وبيان أنواع الحقوق التي يدعى بها المثليين.

أولاً: تعريف المثلية الجنسية (Homosexuality)

التشريع الاسلامي يسمى هذه الفاحشة بـ" عمل قوم لوط" ، أو "الشذوذ عن الفطرة السوية" أو "الفاحشة الشاذة الخبيثة" ، أو "القوم العادون المجاوزون للحد والفطرة". قال تعالى "أتاؤن الذكران من العالمين وتذرون ما خلق ربكم من ازواجكم بل انتم قوم عادون"^(٢) . قوله تعالى "ولوطا اذ قال لقومه اتاؤن الفاحشة ما سبقكم بها من أحدا من العالمين، انكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل انتم قوما مسرفون"^(٣).

فهذه المسميات، وهذا التحديد للمصطلح على هذا النحو السابق، يجسم القضية من بدايتها، ويحدد أركانها، فيشير إلى أنها" جريمة "كبرى، تعبر عن الهالكين للعناء المجرمين، وكل تفصيل وتقرير وتشريع، هو بناء على هذا الاصطلاح والتسمية.

وينبغي تفكيك مصطلح المثلية الجنسية او مثلي الجنس لغةً ليتسنى لنا الوقوف على معناها، المثلية مصدرها(مثل) : وهي كلمة تسوية وتعني شبه ونظير، أي الشيء نفسه ذاته، ومثـلـ فلانـ وفلانـ : صار مثلـ^(٤) ، اما لفظه الجنسية مصدرها(الجنس) : الانفعالات والتصرفات الخاصة بالشهوة الجنسية وبإشباعها، وطلق كلمة الجنس على ماله علاقة بالوظائف والاعضاء التناسلية وجنسـيـ،

(١) غازي حنون خلف ، "المثلية الجنسية الطوعية في الشريعة الإسلامية والقانون العراقي دراسة مقارنة" ، مجلة دراسات البصرة ، السنة الرابعة عشرة / العدد (٣١) ، (٢٠١٩) : ص ٢٤٠ .

(٢) سورة الشعراـءـ ، الآية (١٧٧-١٧٦).

(٣) سورة الأعراف ، الآية (٨٠-٧٩).

(٤) مكتبة الشروق الدولية، مجمع اللغة العربية ، (جمهورية مصر العربية، ٢٠٠٤)، ص ٨٥٣ ، المنجد في اللغة العربية المعاصرة ، (بيروت، لبنان: دار المشرق، دون سنة نشر)، ص ١٣١٨ .

خاص بالاتصال والتزاوج، ويقال علاقة جنسية، لذات جنسية^(١)، ومثلية جنسية تعني ظاهرة المثليين والمثليات، أن الشخص يعيش ويمارس الجنس مع شخص من نفس الجنس (رجل مع رجل وامرأة مع امرأة).

أما في الغرب: فتسمية هذه الفاحشة الشاذة هي: "Homosexuality" وهي كلمة من مقطعين: (Homo) وتعني المماثلة، و (Sexuality) تعني النشاط الجنسي، فيكون معنى ومصطلح Homosexuality هو: "مثلي الجنس" أو "المثلية الجنسية" .. وتم نحت هذا المصطلح في القرن التاسع عشر تقريباً. ولعل أول من حاول تجميل مصطلح الشذوذ، ونقله من "السدومية" وقوانينها التي كانت تُجرم هذا الفعل في أوروبا إلى معاني تجميلية برئبة طبيعية هو الشاذ الملح (كارل أولريتش ١٨٩٥ - ١٨٢٥)، ووضع له تعريفات جديدة مستندة على أساطير يونانية!^(٢)

كما يفضلون استخدام تعبير Same-Sex Marriage و اختصاره "SSM" "الزواج من نفس الجنس"، للتعبير عن علاقة زواج طبيعية، وتكوين أسرة، والسماح بالتبني، وتأجير الأرحام، والأمومة البيولوجية... إلخ، ويؤكدون على ترسیخ وتطبيع مصطلحي "الهوية الجندرية" ، والتوجه الجنسي (Gender Identity & Sexual Orientation) ب بصورة أساسية لأنها ستكون جوهر تطبيع الشذوذ، و اختصار كل أركانه ومبراته وفلسفته.. كما سنثني ذلك لاحقا.

ومن ثم أصبحت "المثلية الجنسية" "تعبيرًا بريئًا مجردًا من كل حمولته الدينية والأخلاقية، ولذا يحرص الغرب من مناصري هذه الظاهرة أشد الحرص على التمسك بهذا المصطلح تمسكاً شديداً، ويقيمون حرباً لا هواة فيها على من يستخدم مصطلحات أخرى مثل: "الشذوذ" أو الإشارة إلى " القوم لوط" ، ويعتبرون ذلك إهانة قبيحة، وإدانة لأصحاب الميول الجنسية الشاذة، ويشددون على ذلك في كافة الأوراق العلمية، والأبحاث، والمؤتمرات، واللقاءات الحوارية، حتى يتم التطبيع منذ الخطوة الأولى، وفي بلادنا يسمون أنفسهم "مجتمع الميم" حيث ميم تعني "مثلي الجنس".^(٣)

وبالتالي يمكن تعريف المثلية الجنسية بأنها : "إنجاز الإنسان إلى أشخاص من نفس نوعه انجذاباً جنسياً لإشباع ميوله العاطفية، أو غريزته الجنسية أو كلاهما".

هذه الظاهرة لا تقتصر على جيل معين، أو طبقة اجتماعية، أو خلفية دينية، أو مستوى ثقافي معين، وقد ظلت ممارسة المثلية الجنسية في دول عديدة تعرض صاحبها إلى طائلة العقاب القانوني حتى السبعينيات من الألفية الماضية، ولا تزال غالبية المجتمعات الغربية تعارض هذا الظاهرة بشكل أو بآخر، أو على الأقل لا تنظر إليها بعين الرضى، ولكن أصبح قبل ظاهرة المثلية الجنسية أكثر

(١) محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، (بيروت، لبنان: دار الكتاب العربي، ١٩٨١)، ص ١١٣.

(٢) المثلية الجنسية الرضائية بين التجريم والعقاب.

(٣) المثلية الجنسية بين الإسلام والعلمانية.

انفتاحاً، وأصبح من العادي افتتاح نواد وحانات ومرافق خاصة بالمتدينين والمثليات^(١)، وقد تُعتبر المثلية هوية يشعر بها الإنسان بناءً على هذه الميول والتصرفات المصاحبة لها، بالإضافة إلى الشعور بأنه جزء من جماعة تشاركه هذه الميول^(٢).

وفي سياق هذا البحث ارتأينا بيان مفهوم الهوية الجندرية: اختراع ما يسمى "الهوية الجندرية" هو من أخطر الأساليب في تعبيط هذه الفاحشة الشاذة، بل لا يبالغ إذا قلنا: إنها أخطرها على الإطلاق، لأنها محاولة لفلسفة وعقلانية الشذوذ بطريقة لا تخطر على بال قوم لوط أنفسهم، وكلمة (Gender) تعني "النوع الجنسي" بمعنى: إن تحديد هوية نوع الإنسان، متروك للإنسان ذاته، ويعتبر هذا التحديد طبقاً لهذه الفلسفة من أصول الحرية سواء أكانت من منظور ليبرالي أو منظور يساري راديكالي، ويرتبط بموضوع "الهوية الجندرية"، موضوع لصيق به، وهو التوجه أو الميل الجنسي "Sexual Orientation" وهو: إن الإنسان هو الذي يحدد لنفسه ما يشاء من الميول الجنسية، فيصبح تحديد "نوعك الجنسي" لا علاقة له بالخلة التي خلقك الله "عليها ذكرًا أو أنثى، إنما هو اختيار ذاتي، ويصبح تحديد "الميول الجنسية" لا علاقة له ابتداء بطبيعة الخلقة أن يميل الذكر للأنثى، والعكس، إنما هو اختيار ذاتي.. حر.. مطلق تماماً من أي قوانين بиولوجية أو فطرية. طبية أو أخلاقية أو دينية.

وهذه الفلسفة تدمر كل تعريف للإنسان، وتفتكك كل الثوابت والمفاهيم الفطرية، والدينية، باسم العلم، والدراسات، والأبحاث، ولذلك نجد القوانين والتشريعات، والمؤتمرات، والأبحاث، وتوصيات حقوق الإنسان دوماً ما تستخد
مصططي (Gender Identity & Sexual Orientation) إلى "الحرية المطلقة" في تحديد ذلك!

وهذا هو جوهر فلسفة الهوية الجندرية، وهي في جوهرها قائمة على مبادئ "الثورة الجنسية والإباحية والإلحاد"، وكل هذا الدجل باسم "العلم، والبحث العلمي"، وأخطر ما حصل في هذه الثورة هي مأسستها علمياً، وإلباوها ثوب العلم، لا الهوى، ولا الشهوة.

وصاغت المملكة المتحدة في عام ٢٠٠٤ برعاية حزب العمال البريطاني الديمقراطي الاشتراكي التقديمي قانون الجندر المعروف بـ "Gender Recognition Act" ، للسماح بتغيير الجنس حسب الأهواء، ووسع صلاحياته في عام ٢٠١٧ لـ إلغاء الطابع الطبيعي عنه، للتأكيد على مبدأ التحديد الذاتي للهوية. وفي تبرير وفلسفة أفعالهم، فإنهم يعتمدون اعتماداً كلياً على "فلسفة الجندر" ويرددون أبجدياتها بصورة جماعية.

(١) د. هند عقيل الميزر، "الجنسية المثلية" العوامل والآثار، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية، العدد الرابع والثلاثون، جامعة حلوان، (٢٠١٣): ص. 2442

<https://web.archive.org/>

5

/

/http://www.courts.ca.gov/documents/Amer_Psychological_Assn_Amicus_Curiae_Brief.pdf

ثانياً: أنواع الحقوق التي يطالب بها المثليين

تعريف حقوق المثليين:- ونلاحظ عدم وجود تعريف يبين فيه حقوق المثليين إلا أنه يمكن ان نعرفه بشكل مبسط : وهو الاعتراف ببعض الحقوق لمثلي الجنس اسوة ما يتمتع به الأزواج (ذكر وانثى) في المجتمع تمهداً لجعلهم حالة واقعية تقبلها المجتمعات والشعوب

يطلب مجتمع الميم "الشذوذ" أن يعامل على النحو التالي، وأن يكون داعموهم على هذا النحو:

١- الاستماع، وفيه عدم الحكم عليهم، وعدم الاعتراض عليهم، وافتتاح العقل لهم، والاهتمام الحقيقي بهم، والشعور بالراحة معهم، وحفظ أسرارهم، ومشاركتهم

بدون خوف، وجعلهم يكونون كما هم بدون تصنّع.

٢- التشجيع، وفيه البحث وتكون التجمعات، وأن يكونوا بأمان.

٣- الثقة، الإيمان بالاختلافات، واعتبارهم أصدقاء، ودعمهم.

٤- العطف، الحساسية تجاه مشاعرهم، والإجابة بعد الاستماع إليهم، وإعطائهم الوقت الكافي، والتعبير عن حبهم بدون تحفظ، أو تخوف.

٥- الإلهام: الوقوف إلى جانب ما يؤمنون به، وتعليم الآخرين دعهم وحبهم، وإعطائهم الأمل، واحترام خصوصيتهم.

٦- نشر قضيتهم: العمل الدعوي من طرف غير المثليين، يساهم أكثر في مساعدتهم، وإيصال صوت الأقلية بدون تشويه، ومن يروج لهذه المطالب فإنه يعتبر من أفضل حلفائهم.

والجمعية الأمريكية لعلم النفس تؤكد الفلسفة الجندرية بصورة كاملة، وтامة، فهذه هي تعريفاتها لـ"الهوية الجندرية" Gender Identity إحساس المرأة بنفسه كذكر أو أنثى أو متحول جنسياً "التعبير الجندي" Gender Expression الطريقة التي يتصرف بها الشخص لتوصيل النوع الاجتماعي داخل ثقافة معينة، على سبيل المثال، من حيث الملابس وأنماط الاتصال والاهتمامات.

"الميول الجنسية" Sexual Orientations "الميل إلى جنس أولئك الذين ينجذبون إليهم جنسياً ورومانسياً. تضمنت فئات الميول الجنسية عادةً الانجذاب إلى أفراد من جنس الماء (رجال مثليون أو مثليات)، وجذب أفراد من الجنس الآخر (من جنسين مختلفين)، وجذب أفراد من (كلا الجنسين) ثالثي الجنس^(١).

وفي عام ٢٠٠٢ أظهر استطلاع لمركز بيوجل للأبحاث، أن الأغلبية في كل دولة أوروبية غربية قالت أنه يجب على المجتمع أن يقبل المثلية الجنسية، في حين خالفهم الرأي معظم الروس والبولنديين والأوكرانيين. وفقاً لاستطلاع الرأي الذي أجرته مؤسسة استطلاع الرأي غالوب أوروبا في عام ٢٠٠٣، فإن النساء

(١) وهذه الجمعية من أكبر اتحادات العلاجات النفسية في العالم، إن لم يكن أكبرها على الإطلاق، ويضم في عضويته أكثر من (١٢١,٠٠٠) ألف عضو وخبير، وذات سمعة دولية عالمية نacula عن : احمد طه، المثلية الجنسية بين الإسلام والعلمانية، (مصر: مدونة امتى، ٢٠٢١)، ص ٤٧.

والأجيال الشابة والمتعلمين تعليمًا عاليًا يدعون على الأرجح زواج المثليين وحقوق تبني المثليين للأطفال أكثر من الديموغرافيات الأخرى.^(١) تعد قارة أوروبا كغيرها من قارات العالم الأخرى قد اقرت في قوانين بلدانها حقوقاً للمثليين والمثليات ومن هذه الحقوق التي شرعت لهم حق زواج المثليين؛ كما أقرت بلدان أوروبية أخرى حق تكوين الاتحادات المدنية أو غيرها من الأشكال وكذلك حق الاعتراف المحدود بالشركاء المثليين وكذلك حق التبني وأيضاً حق اداء الخدمة العسكرية. وتعتبر أكبر ثلاث دول أوروبية من حيث المساواة مجتمع المثليين في أوروبا وفقاً لفرع الأوروبي للمؤسسة الدولية للمثليين والمثليات ومزدوجي التوجه الجنسي والتحولين جنسياً وثنائي الجنس هي: مالطا، بلجيكا والنرويج.

بالإضافة إلى ذلك، تعرف بعض الدول الأوروبية ومنها أرمينيا وإستونيا بزواج المثليين شريطة أن يكون قد تم عقده في بلدان أخرى تسمح به ولكنها لا تعقد على أراضيها.

بينما توجد عدة دول أوروبية لا تعرف بأي شكل من أشكال من الناحية القانونية بالعلاقات المثلية. حيث نلاحظ عند بعض دساتير الدول الأوروبية منها روسيا البيضاء وأرمينيا وبلغاريا بأنه يعرّف الزواج بأنه اتحاد بين رجل وامرأة فقط وبالتالي تكون رافضة لحالة المثلية الجنسية التي تبيح زواج المثليين.

كما اجازت بعض الدول الأوروبية حقاً آخر للمثليين الا وهو (حق التبني) حيث شرعت دولاً منها فرنسا في أيار/مايو ٢٠١٣، أقرت زواج المثليين، حيث وقع الرئيس الفرنسي فرانسوا هولاند قانوناً يجيز الزواج والتبني للأزواج المثليين. وكذلك في يوم ١٤ أبريل عام ٢٠١٤، صوت البرلمان المالطي لصالح «قانون الاتحاد المدني» الذي يعترف بالشركاء المثليين ويسمح لهم بتبني الأطفال. في ١٨ يونيو ٢٠١٤، وافق برلمان لوكمبورغ على مشروع قانون لتشريع زواج المثليين في لوكمبورغ وتشريع تبني المثليين للأطفال. في حين نلاحظ ان البرلمان الكرواتي، قد أصدر في ١٥ يوليو ٢٠١٤ قانون شراكة الحياة الذي يمنح الشركاء المثليين جميع الحقوق التي يتمتع بها الأزواج المغايرون، باستثناء التبني .

I.B. المطلب الثاني

تمييز ظاهرة المثليين **عما يتشاره معها وأسباب انتشار هذه الظاهرة** من أجل تحديد أنواع المثلية الجنسية وعوامل انتشارها، سنعمل على تقسيم هذا المطلب على شقين، في الأول تمييز ظاهرة المثليين **عما يتشاره معها**، وفي الثاني نوضح أهم الأسباب التي تُسهم في انتشار ظاهرة المثلية الجنسية.

(6) https://web.archive.org/web/20070208024705/http://www.ilga-europe.org/europe/issues/marriage_and_partnership/public_opinion_and_same_sex_unions_2003

أولاً: تمييز ظاهرة المثلية الجنسية عما يتشابه معها

من أجل تمييز ظاهرة المثلية الجنسية عما يتشابه معها من الظواهر الجنسية الشاذة الأخرى ، فقد يرد في ذهن القارئ ويلتبس عليه بعض المفردات والسميات التي تشابه ظاهرة المثلية الجنسية ؛ فعلى سبيل المثال هناك من يرى أن المثلية الجنسية هي أسم من أسماء اللواط^(١) ، وهذا الكلام محل نظر لأن المثلية الجنسية مفهومها أشمل وأوسع من اللواط، كون مفهومه يشمل أيضاً السحاق فضلاً عن اللواط، وبذلك نصل إلى نتيجة أن اللواط هو نوع من أنواع المثلية الجنسية وليس العكس وبذلك سوف نتناول حالتين ونميز بينهم الأولى المثلية الجنسية عن الشذوذ الجنسي ، والثانية المثلية الجنسية عن الخوثة .

١- تمييز المثلية الجنسية عن الشذوذ الجنسي

يعرف الشذوذ الجنسي بأنه كل انحراف عن المسار الطبيعي في اشباع الغريزة بمختلف أنواعها، فإن من يمارس الجنس بغير وضعه الطبيعي يُعد شاذ جنسياً، ومن يأكل بغير الطريقة الطبيعية هو شاذ في طعامه^(٢) .. وهكذا ، أو هو (حالة تتميز بتجنب العلاقات وهكذا التنازلية الجنسية الغيرية مع الرائد البشري ، مع استعمال متكرر وضروري ، لمتغيرات أو مواضع أو اشخاص آخرين للإشباع الجنسي ، وهو غالباً ما يتراافق مع مقدار كبير من القلق والخجل والذنب ، وبمقدار قليل من الحرية والمرونة والمتعة المتبادلة والاختيار الشعوري)^(٣) . وبالتالي فإن حالة الشذوذ الجنسي أسباع لرغبات شهوانية خارجة عن نطاق الطبيعة البشرية والمثل الاجتماعية ، وهي تدرج تحت عنوان ممارسة شاذة بين كائن حي وما يماثلها من ذات النوع ، أو ممارستها مع مجموعة من الأفراد تحضر الممارسة الجنسية معهم أما بسبب الدين أو الاعراف الاجتماعية التي تتبدّل تلك الممارسات الشاذة مثلها كبار السن أو الأطفال أو الحيوانات وحتى الموتى ؛ وبالتالي فإن الشخص الشاذ جنسياً هو الذي يجد متعة جنسية بعيداً عن عملية الواقع الطبيعية بين الذكر والأثني^(٤) .

ومحصلة حديثنا نستنتج أن المثلية الجنسية ماهي إلا نطاقاً ضيقاً وصورة من صور الشذوذ الجنسي وليس العكس ؛ وهذا الأمر خلاف رأي من يذهب إلى

(١) محمد بن أحمد الحمد، الجريمة الخلقية(عمل قوم لوطن، الاضرار وسبل الوقاية والعلاج)، ط، ١، (السعودية: دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع، ١٩٩٤)، ص 494

(٢) في تفصيلات طبيعة الشذوذ الجنسي وانواعه: محسن محمد عطوي، الجنس في التصور الاسلامي، (بيروت، لبنان: دار التعارف للمطبوعات، ١٤٠٢ هـ)، ص.146-140.

(٣) د. عبد الرحمن ابراهيم، "الشذوذات الجنسية(قراءة تحليلية)"، بحث منشور في مجلة شبكة العلوم النفسية العربية، العدد (٢٠٠٨)، (٢٠٠٨): ص ١٣١؛ المجلة العربية للعلوم النفسية، مجلة فصلية اكاديمية مختصة تصدرها الكترونياً شبكة العلوم النفسية العربية، متاحة على الموقع:(تاریخ الزيارة ٤/٨/٢٠٢٣)

<http://arabpsynet.com>)

(٤) التقرير الفقهي، العدد التاسع والعشر، مركز ابن ادريس الحلي، ٢٠٠٩، ص ٥؛ متاح على الموقع:(تاریخ الزيارة ٤/٨/٢٠٢٣)(www.ibnidrees.com)

أن مصطلح الشذوذ الجنسي جرى استبداله في الغرب بالمتلية الجنسية^(١)، نلاحظ إن هذه العبارة تتناقض مابيناه مسبقاً من أن المتلية الجنسية ماهي الاجزاء او صورة من صور الشذوذ الجنسي اذ لايمكن أن يحل الجزء مكان الكل، فهما مختلفان من حيث المدل والنطاق.

٢- تمييز المتلية الجنسية عن الخنوثة

يمكن ان نعرف (الخنوثة أو ثنائية الجنس) أو ما تسمى باضطراب الهوية الجنسية، هي حالة وجود الأعضاء التناسلية الذكرية والأنثوية معاً، والصفات الخاصة بكل الجنسين في شخص واحد، بمعنى حالة الشخص الذي ولد بجنس وسط، أي بين ما يُعدُّ معياراً للذكورة والأنوثة^(٢)، فالخنثى شخص شاذ التكوين، إذ لا يُعرف ما إذا كان ذكراً أم أنثى؛ وبالتالي، يبقى أمر تحديد جنسه متربداً بين الذكورة والأنوثة، وقد يستمر هذا التردد طيلة فترة حياته^(٣) والخنثى نوعان، خنثى مشكل وخنثى عادي، فالنوع الأول يُسمى الخنوثة الحقيقية ، ويعني أن يكون للشخص جهازاً تناسلياً ذكرياً كاملاً وجهازاً أنثوياً كاملاً؛ وهذه الحالة نادرة الوقوع على أرض الواقع، إذ تحتاج إلى تداخل طبي جراحي تحديد جنس الإنسان، من خلال الإبقاء على جهاز تناسلي واحد، سواء كان ذكرياً أم أنثوياً وحسب رغبة الشخص.

أما الخنثى العادي(الخنوثة الكاذبة) ، وهي النوع الأكثر شيوعاً من الخنوثة، وتتحقق عندما يولد الصغير وتبدو أعضاؤه التناسلية الخارجية شبيهة بالأعضاء التناسلية للجنس الآخر، فيُسمى باسم أنثى إذا كان ذكراً، ويلبس ملابس الإناث، ويتم التعامل معه على أنه أنثى؛ ويستمر هذا الوضع حتى يبلغه، إذ تظهر عليه علامات الرجلة، كخشونة الصوت وظهور الشعر على مختلف أنحاء جسمه وما شاكل ذلك؛ وهذا النوع من الخنوثة لا يحتاج إلى تداخل علاجي بقدر أن يتم تصحيح وضع هذا الشاب من خلال تغيير اسمه وجنسه في بطاقة الأحوال المدنية^(٤).

نستخلص مما تقدم، بأن الخنوثة هي شذوذ خلقي، نتيجة ازدواج في الأعضاء التناسلية الذكرية مع الأنثوية، على نقيض المتلية الجنسية التي تمثل بميل جنسي للجنس المماطل مع الاحتفاظ بوحدة الأعضاء التناسلية، وخلوها من الشذوذ الخلقي سواء الذكرية أم الأنثوية؛ وبالتالي، فإن الخنوثة هي شذوذ خلقي، بينما المتلية الجنسية هي شذوذ نفسي وميل وهو نحو الجنس ذاته.

(١) د. نهى القاطرجي، "الأسرة في أدبيات الأمم المتحدة"، مقال متاح على الموقع (تاريخ الزيارة ٢٣/٨/٢٠١٥)، <http://b7oth.com/wp-content/uploads/2015/06/>

(٢) موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة: (تاريخ الزيارة ٧/٨/٢٣)، <https://ar.wikipedia.org/wik>

(٣) أسامة رمضان الغوري، *الجرائم الجنسية والحمل والإجهاض من الواجهة الطبية الشرعية*، دراسة استطلاعية ، (القاهرة: دار الكتب القانونية، ٢٠٠٥)، ص ٥٩.

(٤) د. محمد علي البار، *خلق الإنسان بين الطب والقرآن*، ط، ٨، (جدة: الدار السعودية للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ١٩٩١) ص ٤٩٤ - ٥٠٥.

ثانياً: اسباب انتشار ظاهرة المثلية الجنسية

تُسْهِمُ الْعَدِيدُ مِنَ الْعَوَامِلِ فِي انتشارِ ظَاهِرَةِ الْمُثَلِّيَّةِ الْجَنْسِيَّةِ فِيِ الْمُجَمَّعِ، وَزِيادةُ نَسْبَةِ الْمَجَاهِرِ بِهَا عَلَىِ مَرَأَىٰ وَمَسْمَعِ مِنِ الْكَافَةِ، شَأْنَهَا شَأْنَ أَيَّةِ ظَاهِرَةِ اِجْرَامِيَّةِ أُخْرَىٰ، تَخْرُقُ التَّقَالِيدِ وَالنَّوَامِيسِ وَالْأَعْرَافِ وَالْقَوَاعِدِ الْأَخْلَاقِيَّةِ وَالْدِينِيَّةِ وَالْقَانُونِيَّةِ الْمُنَظَّمةِ لِلْمُجَمَّعِ، وَلَكِنْ قَدْ تَعْلُقُ الْأَمْرُ بِمَوْضِعِ الْبَحْثِ، سَنَعْمَلُ عَلَىِ التَّرْكِيزِ عَلَىِ أَهْمِ الْعَوَامِلِ الْأَسَاسِيَّةِ، سَنَقْسِمُهَا إِلَىِ عَوَامِلِ دُولِيَّةٍ وَأَخْرَىٰ مَحْلِيَّةٍ. اِنْتِشَارُ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ؛ وَاسْتِنادًا إِلَىِ معيارِ الْوَسْطِ الَّذِي يَعِيشُ فِيهِ الشَّخْصُ مَحْلِيًّا الْمُثَلِّيَّةِ الْجَنْسِيَّةِ سَنَقْسِمُهُ إِلَىِ أَوْلَىٰ عَوَامِلِ مَحْلِيَّةٍ وَثَانِيًّا عَوَامِلِ دُولِيَّةٍ.

١- أسباب الدولية

وَتُسْهِمُ هَذِهِ الْعَوَامِلُ بِنَشَرِ الْمُثَلِّيَّةِ الْجَنْسِيَّةِ تَحْتَ مَظَلَّةِ حُقُوقِ الْإِنْسَانِ وَمَدْعَةِ ضَرُورَةِ اِحْتِرَامِ الْحُقُوقِ الْجَنْسِيَّةِ لِمُثَلِّيِ الْجِنْسِ، وَتَمْثِيلُ هَذِهِ الْعَوَامِلُ بِتَعَاَظُمِ دُورِ الْمُنَظَّمَاتِ الدُولِيَّةِ الرَّسْمِيَّةِ، فَضَلَّاً عَنِ الدَّعْمِ الدُولِيِّ غَيْرِ الرَّسْمِيِّ الدَّاعِمِ لِمُثَلِّيِ الْجِنْسِ، وَسَوْاءٌ أَكَانَ ذَلِكَ بِشَكْلِ مَبَاشِرٍ، أَمْ غَيْرِ مَبَاشِرٍ، إِذْ بَدَا الْإِهْتَمَامُ الدُولِيُّ بِشَكْلِ رَسْمِيٍّ مِنْذِ (٢٨/٧/١٩٥١)، عَنْدَمَا أَقْرَتَ الْأَمْمُ الْمُتَحَدَّةُ، الْإِتِّفَاقِيَّةُ الْخَاصَّةُ بِبُوْضِ الْلَّاجِئِينَ، وَالْزَّمْتُ الدُولُ الْأَعْضَاءَ بِضَرُورَةِ تَوْفِيرِ الْحَمَاءِ لِهَذَا النَّوْعِ مِنِ الْبَشَرِ، إِذْ جَاءَ فِيِ الْمَادِيَّةِ (١) الْفَقْرَةِ ثَانِيَاً / أَتَعْرِيفِ الْلَّاجِئِ (كُلُّ شَخْصٍ يَوجَدُ، بِنَتْيَاجِ أَحَدَاثٍ وَقَعَتْ قَبْلَ ١ كَانُونِ الثَّانِي/ يَانِيَرِ، ١٩٥١) وَبِسَبِبِ خَوْفِ لَهُ مَا يَبْرُرُهُ مِنِ التَّعْرُضِ لِلْأَضْطَهَادِ بِسَبِبِ عَرْقِهِ أَوْ دِينِهِ أَوْ جَنْسِيَّتِهِ أَوْ اِنْتِمَائِهِ إِلَىِ فَئَةِ اِجْتِمَاعِيَّةٍ مُعِيَّنةٍ أَوْ آرَائِهِ السِّيَاسِيَّةِ، خَارِجٌ بِلَدِ جَنْسِيَّتِهِ، وَلَا يَسْتَطِيعُ، أَوْ لَا يَرِيدُ بِسَبِبِ ذَلِكَ الْخَوْفِ^(١).

وَفِيِ الْوَلَيَّاتِ الْمُتَحَدَّةِ الْأَمْرِيَّكِيَّةِ، أَصْبَحَ زِوَاجُ الْمُثَلِّيَّينَ مَسْمُوحًا بِهِ قَانُونًا فِيِ جَمِيعِ الْوَلَيَّاتِ الْمُتَحَدَّةِ مِنْذِ (٢٦) حَزِيرَانِ (٢٠١٥)، وَهِيَ بِذَلِكَ تَكُونُ الدُولَةُ الثَّامِنَةُ عَشَرَةُ الَّتِي تَسْمِحُ بِزِوَاجِ الْمُثَلِّيَّينَ، وَذَلِكَ بَعْدَ قَرْرَارِ اِتْخَذَتْهُ الْمُحَكَّمَةُ الْعُلَيَا لِلْوَلَيَّاتِ الْمُتَحَدَّةِ، إِذْ قَضَتْ بِأَنَّ دَسْتُورَ الْوَلَيَّاتِ الْمُتَحَدَّةِ يَتَطَلَّبُ مِنِ جَمِيعِ الْوَلَيَّاتِ الْإِعْتَرَافُ بِالْزِوَاجِ بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنِ جَنْسِ الشَّرِكَاءِ^(٢).

وَمِنْ أَهْمِ الْمُؤْتَمِرَاتِ الدُولِيَّةِ الَّتِي تَنَاهَلَتْ قَضِيَّةُ الْمُثَلِّيَّةِ الْجَنْسِيَّةِ، مُؤْتَمِرُ الْقَاهِرَةِ الَّذِي عَقَدَ فِيِ عَامِ (١٩٩٤)، إِذْ حَفَلَتْ وَثَائِقَهُ الْاِسَاسِيَّةُ بِمَصْطَلَحَاتِ خَطِيرَةٍ الْمَعْنَى، مِنْهَا عَلَىِ، وَمَصْطَلَحِ الْمُتَحَدِّينَ أَوِ الْمُتَعَايِشِينَ؛ بَعْدَ دراسَةِ اِسْتِطَلَاعِيَّةٍ ذَلِكَ تَلَاهُ مُؤْتَمِرُ (بَكِين) الَّذِي عَقَدَ عَامَ (١٩٩٥)، إِذْ تَمَيَّزَ بِالظَّاهِرَةِ الْحَاشِدَةِ لِأَكْثَرِ مِنْ (٧٠٠) اِمْرَأَةٍ، مَنَادِيَاتِ بِالْحُقُوقِ الْجَنْسِيَّةِ لِلْسَّاحِقِيَّاتِ وَالشَّوَّاذِ؛ وَفِيِ شَهْرِ

(١) تم اعتماد هذه الاتفاقية يوم (٢٨ تموز ١٩٥١) من مؤتمر الأمم المتحدة للمفوضين بشأن اللاجئين وعديمي الجنسية، الذي دعته الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى الانعقاد، بمقتضى قرارها رقم (٤٢٩) (٥-٤) المؤرخ في (٤) كانون الأول (١٩٥٠)، تاريخ بدء النفاذ في ٢٢ نيسان ١٩٥٤

(٢) موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة: (تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٨/٧) <https://ar.wikipedia.org/wiki/>

كانون الأول من عام(٢٠٠٨)، وقعت(٦٦) دولة، بياناً في الجمعية العامة للأمم المتحدة، برفع العقوبات المفروضة بحق المثلية الجنسية من قوانينها العقابية^(١).

٢- العوامل المحلية

وتتمثل هذه العوامل بجملة مؤشرات أساسية، يأتي في مقدمتها ، الاسرة : وهي المؤسسة الأولى التي يتلقى منها الانسان في سنّي حياته المبكرة خبراته وتجاربه، ويتعلم منها التمييز بين ما هو صواب وخطأ، ويتلقى منها التقاليد والاعراف والقواعد الأخلاقية والدينية والقانونية، وكيفية احترامها ومراعاتها في سلوكه تجاه الآخرين؛ وبالتالي تلعب الأسرة دوراً مباشراً في تكوين شخصية الفرد وتنمية ملكاته الذهنية والعقلية وتوجيهه سلوكه؛ فالإنسان يولد مزوداً بأنواع متعددة من الاستعدادات الجسمية والعصبية والنفسية، منها الدوافع الفطرية والذكاء والموهاب الخاصة، واستعدادات مزاجية معينة منها درجة الحساسية والتحمل والصلادة تجاه المواقف الخارجية؛ فالوراثة تقدم المادة الخام من شخصية الإنسان، والمجتمع يقدم التقاليد والاعراف والقواعد الأخلاقية والدينية والقانونية، والأسرة هي سلاح المجتمع في تطوير شخصية الإنسان بما يقارب مع النموذج الذي يرتبته ذلك المجتمع؛ وبالتالي، فإن المستوى الأخلاقي للأسرة ومدى انسجامها، وما إذا كانت مفكرة أو متماسكة، يمثل عاملاً قوياً في التأثير في النمو النفسي والأخلاقي للأبناء، ومدى احترامهم للقواعد الأخلاقية والدينية والقانونية للمجتمع .^(٢)

واستناداً لذلك، يمكن أن يكون لغياب دور الأسرة أو تقصيرها في هذا الدور، تأثير قوي على تكوين الشخصية الاجرامية للطفل. كالتفكك الاسري، أو غياب أحد الوالدين، أو انفصال الطفل عن أمه لأسباب قاهرة، - تكون له آثار سلبية قد تدفع به إلى الانحراف أو الشذوذ عن الطريق السوي، أو إلى الجريمة؛ وقد يتخذ التقصير في دور الأسرة صورة أخرى، تتمثل في الاسراف في الحنان والتدليل الزائد للطفل، الأمر الذي يجعل جميع طلباته مُجابه بصرف النظر عن طبيعتها، وبالتالي، خلق شخصية ضعيفة متربدة مُدللة أكثر ميوعة من سواها؛ أو قد يكون الأثر نفسه، ولكن بالقسوة والغلظة في التعامل مع و الطفل حرمانه من متطلباته الأساسية^(٣).

وتأسيساً على ما تقدم، فقد ينعكس أثر الأسرة في كيفية تعامل الفرد مع الآخرين، وخلق منه شخصية انتقامية، أو انطوانية، تكون فريسة سهلة للممارسات المثلية الجنسية الشاذة، إذ تجاهد في اشباع رغباتها الجنسية بعيداً عن قنواتها الطبيعية.

(١) د. نهى عدنان القاطرجي، *الغزو الناعم*(دراسات حول أثر العولمة على المرأة والأسرة والمجتمع)، الدراسة العاشرة ظاهرة الشذوذ في العالم العربي(الأسباب والنتائج وآليات الحل)، ط، ١ دار(اي- كتب)، (لندن: ٢٠١٨)، ص ٢٤٩ - ٢٥٠.

(٢) د. واثبة داود السعدي، *الأسس النظرية لعلم الإجرام والسياسة الجنائية*، ساهمت جامعة بغداد في طبعه، دون سنة طبع، ص ٨٣ و ٨٤؛ موريس شريل، المراجع السابق، ص ١١٢.

(٣) د. فتوح عبد الله الشاذلي، *أسسیات علم الاجرام والعقاب*، (بيروت، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٩)، ص ٢٥٣ - ٢٥٤.

أما وسائل الاعلام فتتمثل بصورة رئيسية بالإعلام المرئي والشبكة العنكبوتية، من خلال النشر والتواصل في موقع التواصل الاجتماعي، إذ يقوم الاعلام بدور رئيس في الترويج للمثلية الجنسية الطوعية في المجتمع العربي، ودفع المتفقى إلى تقبل فكرة ممارستها، مصوراً أيها للجمهور، بأنها حالة طبيعية عامة، لا تتعدى كونها حباً، كأي حب آخر بين الجنسين؛ وقد بدأ اهتمام الاعلام العربي بموضوع المثلية الجنسية من أجل تغيير ثقافة الشعوب العربية وعقائدها، ويؤكد المختصون في المجال الاعلامي العربي، أن الخطير في الأمر، هو أن هذا الاهتمام الإعلامي مدروس وممنهج، ويعود بشكل رئيس إلى سياسة تنفيذ برامج الأمم المتحدة، وعلى رأسها مؤتمر(بكين)، والتقارير الصادرة من هيئة حقوق الإنسان وحرمات الأديان في كل من أمريكا وأوروبا، التي تطالب بحماية الشواذ في الدول العربية^(١).

ومن الجدير بالذكر، أن العديد من الدول العربية والإسلامية ترفض هذا التوجه، الأمر الذي يعرضها إلى ضغوطات، من الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي وسائر الدول الغربية الأخرى، قد تصلك في بعض الأحوال إلى قطع المساعدات والمعونات المالية لهذه الدول، أو اتخاذ مواقف وتدابير تضر بمصالحها الدولية، نتيجة رفضها تبني هذا التوجه^(٢).

II. المبحث الثاني

الموقف الدولي من حقوق المثلية الجنسية

إن المثلية الجنسية التي كانت المجتمعات والدول تواجهها بالرفض والإقصاء باتت تحظى بدعم ومساندة المنظمات الدولية العالمية وكثير من الدول الكبرى، بالإضافة إلى ذلك حظيت المثلية الجنسية بدعم التشريع الدولي متمثل بمؤتمرات والاتفاقيات الدولية وفي هذا المبحث بيان لأوجه الدعم وآثارها.

II.أ. المطلب الأول

الدعم الدولي لحقوق المثلية الجنسية

أولاً: المؤتمرات الدولية الداعمة لحقوق المثلية الجنسية

بدأت المنظمات الدولية الداعمة للمثلية الجنسية وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة، بعقد مؤتمرات وطرح اتفاقيات أرادت ان تجذر بها ظاهرة المثلية

(١) لتفاصيل أكثر ينظر: مصطفى أبو عمسة، "الشذوذ الجنسي"(فضائيات تمرر الخبر وتتبالي في صناعة الغُري)، مقال منشور بتاريخ ٢١/١٠/٢٠١١ في صحيفة (الوسيط) الإلكترونية، الصادرة عن مؤسسة المدينة للصحافة والنشر، جدة، المملكة العربية السعودية، متاح على الموقع: (تاريخ زيارة الموقع ٢٠٢٣/٨/٧)

<https://www.al-madina.com/article/113300>

(٢) كما حصل بالنسبة إلى (أوغندا)، عندما قررت كل من، هولندا والدنمارك والنرويج والاتحاد الأوروبي، إيقاف مساعدتها لهذا البلد، بسبب إقراره قانوناً يُعاقب على المثلية الجنسية؛ ومن الدول العربية الرافضة لهذا التوجه أيضاً كل من الجزائر ومصر والمملكة العربية السعودية، في تفصيلات ذلك: "الجزائر ترفض قرار الأمم المتحدة للسماح بالشذوذ الجنسي"، مقال منشور في صحيفة (البلاد) الإلكترونية في عددها الصادر في ٢٤/٧/٢٠١٥، متاح على الموقع: (تاريخ زيارة الموقع ٢٠٢٣/٨/٧)

<http://www.elbilad.net/article/detail?ID=20404>

الجنسية، ساعية لأخذ موافقة لأكبر عدد ممكن من الدول وامضائها للقرارات التي تزيد الخروج بــعا، أما الدول التي لا تزيد الموافقة على تلك القرارات، فهناك عدة طرق يمكن اتخاذها للضغط عليها من أجل ارغامها على التعامل مع هذا التحول الجديد، والميك الان نظرة سريعة لاهم المؤتمرات والاتفاقيات بهذا الخصوص ثم نبين موقف المنظمات الدولية من هذه الظاهرة.

اولاً: المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ٥ - ١٣ سبتمبر ١٩٩٤ ، القاهرة، مصر: المؤتمر الدولي للسكان والتنمية أكبر مؤتمر حكومي دولي معنى بالسكان والتنمية على الإطلاق عقد تحت رعاية الأمم المتحدة^(١)، تم فيه اعتماد برنامج عمل جديد كدليل للعمل الوطني والدولي في مجال السكان والتنمية على مدى السنوات العشرين القادمة .

وقد حوت الوثيقة ستة عشر فصلاً، وكانت المرأة أسمى أهدافه، ونال الجنس القسط الأكبر من البنود على حساب التنمية. أكد المؤتمر في المبدأ التاسع من الفصل الثاني على "الأسرة هي وحدة المجتمع الأساسية، ومن ثم ينبغي تعزيزها ومن حقها الحصول على الحماية والدعم الشاملين، وتوجد أشكال مختلفة للأسرة تبعاً لاختلاف النظم الثقافية والسياسية والاجتماعية على قدم المساواة..."^(٢)، وجاء في البند الأول من الفصل الخامس "في حين توجد أشكال شتى للأسرة في مختلف النظم الاجتماعية والثقافية والسياسية، وقد أثرت عمليات التغيير الديمغرافي الاجتماعي - الاقتصادي السريع.... على أنماط تكوين الأسرة والحياة الأسرية، فأحدثت تغييراً كبيراً في تكوين الأسرة وهياكلها، أما الأفكار التقليدية للتقسيم على أساس الجنس للمهام الأبوية والمهام المنزلية والمشاركة في القوة العاملة بأجر فلاتعكس الحقائق والتطلعات الراهنة". كما نص المبدأ التاسع من الفصل السابق على "ينبغي ان تصوغ الحكومات سياسات تراعي مصلحة الأسرة.... بغية إيجاد بيئة داعمة للأسرة، على ان تؤخذ في الاعتبار مختلف أشكالها ومهامها"^(٣).

كل البنود المشار إليها تحمل تفسيراً واحداً هو "الترخيص بارتباط اشخاص من الجنس الواحد"، وكان ذلك سبباً لاحتفاظ دول إسلامية وأخرى كاثوليكية، لعدم تماشي تلك الالتزامات مع التعاليم الدينية، فضلاً عن اختلافها مع الدساتير والقوانين الداخلية وقيمها وثقافتها ومن تلك الدول: دول أمريكا اللاتينية، العراق، الأردن، مورتانيا، سوريا، ليبية، جيبوتي، الارجنتين، الاكروادور، مصر، غواتيمala

هذا المؤتمر جاء من أجل بناء مجتمع يسوده الجنس بشكل محمي ومحظى وبلا قيود، وذلك على حساب تعاليم الدين السماوية، وهو ما فسح المجال للمثلثين

(١) حيث شاركت فيه ١٧٩ حكومة وحوالي ١١٠٠٠ مشارك مسجل من الحكومات ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام. حيث كان الاهتمام بالمشاركة من جانب المجتمع المدني غير مسبوق <https://www.un.org/> .

(٢) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة ١٣-١٥ ليلول-سبتمبر ١٩٩٤ ، منشورات الأمم المتحدة، الوثيقة: A/CONF.171/13/Rev.1، <https://documents-dds-ny.un.org/>

(٣) المصدر نفسه.

بالمطالبة بحقوقهم، وسن نوع جديد من الزواج بين متماثلي الجنس، وظهور اسر لا ننمطية تحت مظلة هيئة الأمم المتحدة. وباسم تنظيم الاسرة التي تعد وسيلة لتحقيق التنمية، والجديد هو اقامة هذه المؤتمرات في الدول العربية الإسلامية، وهذا بلا شك يكشف عن هدف غير معن هو انشاء مجتمعات بلا قيود يسودها الجنس، تاهيئك عن عولمة نمط الاسر الغربية.

ثانياً: مؤتمر بكين ١٩٩٥

عقد هذا المؤتمر تحت عنوان: "المساواة والتنمية والسلم"، وهو المؤتمر الرابع للمرأة والذي عقد في بكين، عقد تحت رعاية الأمم المتحدة وانتهت إلى الشكل النهائي للمرجعية الجديدة والبديلة التي يُراد فرضها على العالم والتي تهدف بكلمة واحدة إلى "علومة المرأة". وتعتبر جميع المؤتمرات السابقة إرهادات حقيقة لما يصبوون إليه من رسم أيديولوجية موحّدة للمرأة في جميع أنحاء العالم^(١).

أبرز دعوات مؤتمر بكين: بعد العودة إلى نص الوثيقة الختامية لمؤتمر بكين، يلاحظ أنها تدعو إلى أفكار متعددة وتتضمن فرض فكرة حق الإنسان في تغيير هويته الجنسية (من ذكر إلى أنثى ومن أنثى إلى ذكر أو أن يختار أن يكون بينهما؛ لأن الوثيقة تقر الاعتراف بالشواذ) ولذلك أن تخيل ما يتبع ذلك من تغيير في الأدوار المترتبة على الفرد، ومن ثم الاعتراف رسمياً بالشواذ والمختلطين، والمطالبة بإدراج حقوقهم الانحرافية ضمن حقوق الإنسان، ومنها حقوقهم في الزواج وتكوين أسر، والحصول على أطفال بالتبني أو تأجير البطنون^(٢). وتطلب الوثيقة بحق المرأة والفتاة في التمتع بحرية جنسية آمنة مع من تشاء وفي أي سن تشاء، وليس بالضرورة في إطار الزواج الشرعي، مع تقرير الإباحية الجنسية، وإلزام جميع الدول بالموافقة على ذلك، مع المطالبة بسن القوانين التي يُعاقب بها كل من يعترض على هذه الحرية، حتى ولو كان المعارض أحد الوالدين، وهذا استدعي كذلك الدعوة لتفصيص ولاية الوالدين وسلطتها على ابنائهما، حتى ولو كانت تلك الممارسات في داخل البيت الذي تعيش به الأسرة، فللفتاة والفتى أن يرفع الأمر إلى السلطات التي ستلزم بسن قوانين تعالج أمثال هذه الشكوى، لتكون هذه العلاقات (الأنثمة) مأمونة العو، اقب.

وتطلب الوثيقة الحكومات بالاهتمام بتلبية الحاجات التنموية والخدمة للمرأهقين ليتمكنوا من معالجة الجانب الجنسي في حياتهم معالجة إيجابية ومسؤولة، وتطلب بحق المراهقات الحوامل في مواصلة التعليم دون إدانة لهذا الحمل السفاح، فالوثيقة تدعو إلى سن قوانين للتعامل مع حمل السفاح، لتكون وثيقة دخول الحامل

(١) كان المؤتمر نقطة تحول مهمة في خطة العمل العالمية للمساواة بين الجنسين. [إعلان ومنهج عمل بكين](#) ، الذي اعتمد بالإجماع ١٨٩ دولة، خطة عمل لتمكين المرأة والذى يُعتبر الآن وثيقة السياسة العالمية الرئيسية بشأن المساواة بين الجنسين. وقد حددت أهدافاً وإجراءات استراتيجية للنهوض بالمرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين في ١٢ مجال ذات اهتمام ذاتي بالغ الأهمية،

<https://www.un.org/ar/conferences/women/beijing1995>

(٢) ينظر المواد (٣٣-٢٩)، من الفصل الثاني ، تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة بـ بكين، ١٥-٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ ، ينظر الوثيقة: A/CONF.177/20/Rev.1

للمستشفى هو كونها حاملاً دون أنني مسألة حول حملها بغير زوج، ثم تخبير الفتاة بين رغبتها في الإجهاض، أو إن شاءت أن تبقى فلتلزم سلطات الرعاية الاجتماعية برعايتها، وإن لم ترد تربيته فتدفع به لدور الرعاية.

وبتحليل عبارات الوثيقة الخاتمية للمؤتمر: يلاحظ أنه على الرغم من أنه يتكلم عن الأسرة إلا أنه يستعمل عبارة الرجال والنساء بدلاً من الزوج والزوجة، ولم يذكر كلمة "الزوج" بل استعمل كلمة أوسع واعم "Partner" وتعني الشريك أو الزميل، وهذا بلا شك تأكيد لحق الشواد في الزواج^(١).

ولم ترد كلمة "الوالدين" إلا مصحوبة بعبارة "أو كل من تقع عليه مسؤولية الأطفال مسؤولية قانونية" في إشارة إلى مختلف أنواع الأسر المثلية (ذكر وذكر أو أنثى وأنثى أو حتى الشواد)، لأن الوثيقة تعرف بهذه الأسر المثلية وتدعو إليها^(٢).

يلاحظ مما سبق أن هناك توجه نحو رفض فكرة وجود أدوار وعلاقات جنسية ثابتة نمطية لا تتغير، وهذا لعلمة تبني فكرة النوع الاجتماعي وإقرار بحق الشواد في تغيير جنسهم، وحقهم بالزواج،

ثالثاً: مؤتمر إسطنبول للمستوطنات البشرية^(٣): جاء هذا المؤتمر من أجل معالجة موضوعين الأول يتعلق بحق الجميع في المأوى الملائم، والثاني هو التنمية المستدامة للمستوطنات. أن الحديث عن المأوى يقتضي الحديث عن الأسرة كونها الوحدة الأساسية للمجتمع. وجاء في الفصل الثاني من جدول أعمال المؤتمر الفقرة ١٣ "ان الأسرة هي الوحدة الأساسية للمجتمع..... وتوجد اشكال مختلفة للاسرة في مختلف النظم الثقافية والسياسية والاجتماعية". وجاء في الفصل الثالث تحت عنوان الالتزامات في الفقرة ٤٦ / أ " ادماج الاعتبارات المتعلقة بنوع الجنس في التشريعات والسياسات والبرامج المتصلة بالمستوطنات البشرية عن طريق التحليل الذي يراعي نوع الجنس" وغيرها من البنود التي يلاحظ من فحواها تؤكد تبني منظمة الأمم المتحدة لما سبق ان تم طرحة في مؤتمر القاهرة ومؤتمر بكين اللذان طرحا فكرة "الجندرا" نوع الجنس والاسر غير النمطية" ليضيف عليهم هذا المؤتمر طرح جديد هو حق الاسر غير النمطية في السكن وفي المشاركة الشعبية

(١) ينظر المواد (١٥ و ٣٠ و ٣٦)، على سبيل المثال، والمادة(١)، من الفصل الأول من تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة بيجين، ١٥-٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ ، ينظر الوثيقة:

A/CONF.177/20/Rev.1

(٢) لمزيد من التفاصيل: يراجع المواد (٩٥-٩٦)، من الوثيقة الخاتمية لمؤتمراً بكين، ينظر الوثيقة:

A/CONF.177/20/Rev.1

(٣) أقيم مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية في الفترة من ٣ إلى ١٤ يونيو ١٩٩٦ ، في إسطنبول، تركيا. أطلق عليه الأمين العام بطرس بطرس غالى لقب "قمة البلدة والمدينة" ، وكان هدفه معالجة موضوعين رئيسيين يتعلقان بجميع الدول: "السكن الملائم للجميع" و "المستوطنات البشرية القابلة للعيش في عالم متغير. تحضر كامل." بُني المؤتمـل الثاني على نتائج المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في القاهرة عام ١٩٩٤ .

<https://www.un.org/ar/conferences/habitat/istanbul> ١٩٩٤

والالتزام المدني. وبلا شك يعد هذا مكسبا للمثليين، وكيف لا يكون كذلك الداعم لهذا المؤتمر منظمة الأمم المتحدة.

رابعاً: مؤتمر الشباب في البرتغال عام ١٩٩٨ : الذي استضافته حكومة البرتغال الدورة الثالثة لمنتدى منظمة الأمم المتحدة العالمي للشباب في مدينة براغا، كما استضافت لشبونة المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب الذي عقد في العاصمة البرتغالية لشبونة في الفترة ٨ - ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٨ ، كان الهدف منه هو اشراك الشباب في التنمية البشرية من خلال طرح ما يعانيه الشباب من مشاكل وما يواجهونه من تحديات، الا ان منظمي المؤتمر لم يتوازنى عن طرح ما يعانيه المثليين من مشاكل وتمييز الآخرين لهم، اذ تم طرح الموضوع في مقدمة خطة العمل حيث جاء فيها "ويعني الشباب من ظواهر كراهية الأجانب والعنصرية، وكراهية ذوي النزعة الجنسية"(١)

لم يهمل أيضا موضوع المثليين في اعلان لشبونة اذ تم طرح مسألة الاشكال المختلفة للأسرة(٢)، كما تم نبذ التمييز القائم على أساس نوع الجنس، والبحث على الحماة التامة من العنف الممارس على أساس نوع الجنس، وهذه دلالة على عولمة النمط الغربي للأسرة من خلال عقد مؤتمرات مبطنة تحت تسميات براقة بهدف تبني أنماط واشكال جديدة للأسرة.

كان هناك مؤتمرات لاحقة ماهي الا جلسات ايضاحية لبيان وتوصيات اتفاقية سيداو ومؤتمر القاهرة، كونهما الإطار العام المؤسس لفكرة النوع الاجتماعي الذي هو مطيئة الشذوذ الجنسي، وهذا نتيجة مطالبة واستدراج الحكومات والزامها بالمساوة بين الرجل والمرأة، وإلغاء جميع اشكال التمييز ضدها في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات الاسرية التي تحكمها أدوار نمطية تحت غطاء حماية المرأة من القيود الدينية. من أبرز هذا المؤتمرات

- المؤتمر الدولي للسكان والتنمية المعقد في لاهاي ١٩٩٩
- الدورات التقييمية لمؤتمر بكين كل خمس سنوات

ثانياً: الاتفاقيات الدولية الداعمة لحقوق المثليين

لم تناقش الأمم المتحدة حقوق المثليين حتى عام ٢٠٠٨ ، الا ان هذه المناقشة سبقها اتفاقيات دولية ممهدة للطريق، والاتفاقية الأبرز بهذا الشأن هي اتفاقية سيداو:

اتفاقية سيداو CEDAW: اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة ١٩٧٩ ، تسعى الاتفاقية الى تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في الأدوار الاجتماعية، من خلال قبول الاتفاقية، تلتزم الدول في اتخاذ سلسلة من التدابير الرامية إلى وضع حد للتمييز ضد المرأة بجميع أشكاله، بما في

(١) ينظر الوثيقة: A/53/378

(٢) المصدر نفسه.

ذلك: إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في نظامها القانوني، وإلغاء جميع القوانين التمييزية واعتماد تلك المناسبة التي تحظر التمييز ضد المرأة، إنشاء المحاكم والمؤسسات العامة الأخرى لضمان الحماية الفعالة للمرأة ضد التمييز

ومن أبرز المخالفات الشرعية في اتفاقية سيداو، هي على النحو التالي:
 أولاً: تنص المادة الثانية من الاتفاقية على، أنه يجب على الدول الموقعة إبطال كافة الأحكام واللوائح والأعراف التي تميز بين الرجل والمرأة من قوانينها، حتى تلك التي تقوم على أساس ديني وهذه مخالفة واضحة للشرعية الإسلامية، وبمقتضى هذه القوانين تصبح جميع الأحكام الشرعية، المتعلقة بالنساء باطلة ولا يصح الرجوع إليها أو التعويل عليها فالاتفاقية تنسخ الشريعة. حيث جاء مضمونها على النحو التالي: "(أ) تغيير الأنماط الاجتماعية والتقاليد لسلوك الرجل والمرأة، بهدف تحقيق القضاء على التحيزات والعادات العرفية وكل الممارسات الأخرى القائمة على الاعتقاد بكون أي من الجنسين أدنى أو أعلى من الآخر، أو على أدوار نمطية للرجل والمرأة، (ب) كفالة تضمين التربية العائلية فهما سليمان للأمومة وبوصفها وظيفة اجتماعية، الاعتراف بكون تنشئة الأطفال وتربيتهم مسؤولية مشتركة بين الأبوين على أن يكون مفهوماً أن مصلحة الأطفال هي الاعتبار الأساسي في جميع الحالات

ثانياً: ما أكدت عليه في المادة السادسة عشر وهي أكثر المواد خطورة في الاتفاقية^(١)، والتي تمثل حزمة من المخالفات الشرعية؛ فمن تلك المخالفات:

١- إلغاء الولاية ، فكما أن الرجل لا ولية له ، إذن – بموجب هذه المادة - يتم إلغاء أي نوع من الولاية أو الوصاية على المرأة ، وذلك من باب التساوي المطلق بينها وبين الرجل ، فللينت الزواج بمن شاءت - ولو كان كفرا - بدون إذن الولي.

٢- منع تعدد الزوجات، من باب التساوي بين الرجل والمرأة التي لا يسمح لها بالتعذر، والله تعالى يقول: (فَإِنْ كَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مُتَّبِعِي وَثَلَاثَ وَرْبَاعٍ) وقد علقت لجنة السيداو بالأمم المتحدة على تقارير بعض الدول الإسلامية بشأن التعذر بما يلي: "كشفت تقارير الدول الأطراف عن وجود ممارسة تعدد الزوجات في عدد من الدول ، وإن تعدد الزوجات يتعارض مع حقوق المرأة في المساواة بالرجل .. ويمكن أن تكون له نتائج انتعاالية ومادية خطيرة على المرأة وعلى من تعول ، ولذا فلا بد من منعه"

٣- إلغاء العدة للمرأة (بعد الطلاق أو وفاة الزوج) لتتساوى بالرجل الذي لا يعتد بعد الطلاق أو وفاة الزوجة، يقول الله (وَإِذَا طَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلْغُنَّ أَجْلَهُنَّ) أي قارب انقضائه عدتها.

(١) تحفظت كل من البحرين، العراق، سوريا، الكويت، ليبيا، على المادة (١٦/١)، لتعارضها مع الشريعة الإسلامية، في حين أبدت أن كل من السعودية وعمان وتونس و Moriarty تحفظا عاما على الاتفاقية في كل ما يتعارض مع الشريعة الإسلامية. حميدة علي جابر، "التحفظات على اتفاقية سيداو الدول العربية انموذجاً"، مجلة الفنون والآداب وعلوم الإنسانيات والاجتماع، العدد ٥٤، ٢٠٢٠، (٢٠٢٠) يوليو، ص ١٠٧.

٤- إلغاء قوامة الرجل في الأسرة بالكامل (الرجال قوامون على النساء)

[النساء: ٣٤].

وهذه بعض من مخالفات اتفاقية سيداو للأحكام الشرعية^(١). أن هذه الاتفاقية تعصف بالفروقات الفطرية وبالقيم الاجتماعية، وبأحكام الشريعة الإسلامية، كما تسعى هذه الاتفاقية إلى ضرب الأسرة النمطية، وذلك بتغيير الأدوار بين الزوجين وهو ما ينتج عنه تفاوت الفروق البيولوجية، وبالتالي عدم اختصاص المرأة بالأنجاب والأمومة، وعدم اختصاص الرجل بالقوامة، وهذا إقرار ضمني بالزواج من جنس واحد، طالما أن النوع الاجتماعي يتذكر للفوارق البيولوجية^(٢).

II. بـ. المطلب الثاني

موقف المنظمات الدولية من حقوق المثليين

المثلية الجنسية منظومة عالمية متکاملة، تستمد شرعيتها من المواثيق الدولية ومن تنامي الاعتراف الدولي بها، وتستمد قوتها من الدعم الذي توفره الأمم المتحدة، ومنظمات حقوق الإنسان، والدول المعترفة بها، ومن تناقض برامج أقوى الأحزاب السياسية في الدول الغربية.

أولاً: المنظمات الدولية الداعمة لحقوق المثليين

الحقيقة ان هناك منظمات دولية تعمل بجد لجعل المثلية الجنسية حالة طبيعية، بحيث يتم التعامل معها كما يتعامل مع العناصر الفيزيائية عندما تتغير وتحول من حالة إلى أخرى، بحسب تغير الظروف المحيطة بها، حيث لا ذكرة ولا انوثة إلا من الناحية العضوية، وأنما هناك افراد يمكن تحت ظروف معينة ان يغير كل واحد منهم حالته البيولوجية إلى ما تميل إليه نفسه.

- دعم الأمم المتحدة ومنظماتها

بدأ تركيز الأمم المتحدة على ظاهرة المثلية الجنسية منذ عام ١٩٥١، وبعد ذلك بدأ الموضوع يأخذ طابع أكثر تخصصية مع تلك المؤتمرات والاتفاقيات الدولية التي تعنى بالأمور الجنسية وعلى راسها حقوق المثليين الجنسيين في العالم^(٣).

في عام ٢٠٠٨ قالت منظمة العفو الدولية في تقرير لها: "بيان الجمعية العامة يؤكّد الحقوق للجميع.. ٦٦ دولة تدين الانتهاكات على أساس التوجه الجنسي، والهوية الجندرية.. في انتصار قوي لمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ٦٦ دولة أيدت بيان الجمعية العامة للأمم المتحدةاليوم، والذي يعتبر بياناً رائداً، حيث

(١) يراجع نص الاتفاقية على الموقع:

<https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/convention-elimination-all-forms-discrimination-against-women#:~:text=العنوان>

(٢) هاني بوجعdar، "زواج المثليين في الشرائع السماوية والمواثيق الدولية"، مجلة الشباب، ، معهد العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، العدد ٦، مارس، (٢٠١٧): ص ١٥٨.

(٣) مسعودة بن السايج، "الانحرافات الجنسية لدى الشباب"، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية، جامعة الجلفة، الجزائر، مجلد ١٠، عدد ٣، (٢٠١٧): ص ٩٢.

تشمل الحماية الدولية لحقوق الإنسان الميول الجنسية والهوية الجندرية، إنها المرة الأولى في الأمم المتحدة التي يصدر فيها بيان يدين انتهاكات الحقوق ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، وحظى البيان بدعم غير مسبوق من خمس قارات، بما في ذلك ست دول إفريقية^(١).

وفي عام ٢٠١١ تقدّم الولايات المتحدة حملة لدى مجلس حقوق الإنسان لدعم حقوق الشوّاذ، تحت عنوان أكثر من ٨٠ دولة تدعم بيان "مجلس حقوق الإنسان" التابع للأمم المتحدة الخاص بحقوق الشوّاذ.

عملت الأمم المتحدة منذ أربعينيات القرن العشرين على دعم المثليين، وجوانب هذا الدعم تتمثل في الآتي:

١- نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨ م في مادته الثانية على أن "لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي وغير سياسي، أو الأصل الوطني، أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع آخر..."^(٢)

٢- صرّح كبار المسؤولين في الأمم المتحدة أكثر من مرة بضرورة حماية المثليين ورعاية حقوقهم، حيث صرّح الأمين العام السابق للأمم المتحدة بان كي مون عام ٢٠١٠ م قائلاً: "إننا، بوصفنا رجالاً ونساء نعمل بما تملّيه علينا ضمائّرنا، نرفض التمييز بصفة عامة، والتمييز المستند على وجه الخصوص إلى الميول الجنسية والهوية الجنسية. وحيثما يكون هناك توتر بين الاتجاهات الثقافية وحقوق الإنسان العالمية، فيجب أن تكون الغلبة لحقوق".

وصرّح عام ٢٠١٢ قائلاً: "يقول البعض إن الميول الجنسية والهوية الجنسية قضيتان حساستان. وأنا أتفهم ذلك. ومن واجبنا بموجب ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن نحمي حقوق كل فرد في كل مكان"^(٣) ، وصرّح المفوض السامي لحقوق الإنسان في هذا الشأن بقوله: "إذا كان الرأي العام عدائياً تجاه المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، فمن الثابت أن هذا الأمر برمتّه يجعل من الملح أن تبادر الحكومات إلى حمايّتهم أكثر من أي وقت مضى"^(٤).

(١) الجمعية العامة للأمم المتحدة، "مجلس حقوق الإنسان"، الدورة الثالثة، جنيف - ١٥/١ كانون الأول - ديسمبر ٢٠٠٨، الوثيقة ٣/A/HRC/WG.6/3/TKM.

(٢) الأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (٢)، متاح على الوضع https://www.un.org/ar/udhrbook/pdf/UNH_AR_TXT.pdf.

(٣) الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، "مكافحة التمييز القائم على الميول الجنسية والمثلية الجنسية" . https://www.un.org/ar/udhrbook/pdf/UNH_AR_TXT.pdf

(٤) الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، "مفهوم الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان يحث على حظر التمييز ضد المثليين" . https://www.un.org/ar/udhrbook/pdf/UNH_AR_TXT.pdf

٣- ويقوم مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بمبادرة "أحرار ومتساوون" وهي علامة مسجلة للأمم المتحدة لتأييد دعم حقوق متساوية ومعاملة عادلة للأشخاص المثليين والمثليات في كل مكان^(١).

٤- صدرت الأمم المتحدة كتيّباً عام ٢٠١٢ عنوانه: "الناس يولدون أحراراً ومتساوين"، وقد ترجم إلى إحدى عشرة لغة، ويحدد هذا الكتيب نطاق الالتزامات القانونية التي يجب على الدول الالتزام بها في حماية حقوق المثليين، ويشرح للدول الخطوات المطلوبة للفاء بذلك، كما يقدم المساعدة الازمة للنشطاء المدافعين عن حقوق المثليين^(٢).

٥- نصت المعايير الدولية السارية لحقوق الإنسان الصادرة من الأمم المتحدة على الالتزامات القانونية المطلوبة من الدول في هذا الصدد، وتمثل في حماية الأفراد من العنف القائم على معاداة المثليين وكراهية مغايري الهوية الجنسية، ومنع التعذيب والمعاملة القاسية أو الحاطة للكرامة، وإبطال القوانين التي تجرم المثلية الجنسية، وحظر التمييز على أساس الميول الجنسية والهوية الجنسية، وحماية حرية الرأي والاشتراك في الجمعيات والجمعيات الإسلامية للمثليين^(٣).

٦- طرحت أجهزة الأمم المتحدة ولا تزال قضايا المثلية في سبيل الدفاع عنها وتشريعها، ومن ذلك النقاش الذي دار في مؤتمر بكين ١٩٩٥ م حول موضوع الشذوذ الجنسي بشكل علني، ودعا فيه عدد من مثلي الدول الكبرى إلى حرية ممارسة الناس لتجوّهم الجنسي دون قيود^(٤)، كما عقد التنظيم الدولي للشواذ مؤتمراً في قاعة المؤتمرات الخاصة بالأمم المتحدة عام ٢٠٠٦ م شارك فيه نحو ٢٠٠ شاذ، نقشت أوضاع الشواذ وحقوقهم في العالم^(٥).

وبالتالي يتضح مدى الدعم الهائل من الأمم المتحدة للمثلية الجنسية، بل وسعيها إلى نشرها والضغط المتكرر على الدول لتشريعها وحماية أصحابها، وفاقت عنايتها بهذا الأمر وتأكيدها عليه كثيراً من المواضيع المهمة.

- وفي السياق ذاته نشير إلى موقف منظمة حقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية على اعتبار مدى أهمية وتأثير موقفهما اتجاه المجتمع الدولي من جهة وكونهما يشكلان من أكبر المنظمات الدولية الداعمة لحقوق الإنسان من جهة أخرى.

(١) ينظر: <https://www.unfe.org/>

(٢) مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، "الناس يولدون أحراراً ومتساوين"، <https://www.ohchr.org>

(٣) مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، "الناس يولدون أحراراً ومتساوين"، <https://www.ohchr.org/ar>

(٤) نهى عدنان القاطرجي، الشذوذ الجنسي في الفكر الغربي، ص ١٣٥.

(٥) حسن سرات، "الشذوذ الجنسي على اعتاب العالم الإسلامي"، مقالات (الدوحة : قناة الجزيرة) ، <https://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2006/9/14>

منظمة حقوق الإنسان، تعنى فيما تزعم بحقوق الإنسان في أكثر من 90 دولة، وعلى تواصل مع الحكومات، والأمم المتحدة، والاتحاد الأفريقي، والاتحاد الأوروبي لدعم حقوق الإنسان وفق منظورها، ولهذه المنظمة تأثير عالمي نظراً للدعم الذي تتلقاه، وللنشاط الذي تقوم به..

وأما موقفها من "المثلية الجنسية" فهو كالتالي:

في بيان لها تقول فيه "أن التوجه الجنسي والهوية الجندرية لهما جوانب محورية من ذاتنا، ولا ينبغي أن تقود إلى التمييز أو الإساءة. وتعمل منظمة حقوق الإنسان "هيومن رايتس ووتش" من أجل حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومتحولي الهوية الجنسية، مع نشطاء ممثلين لتعديدية الهويات والنوع الاجتماعي".

إننا نوثق ونكشف للإساءات المستندة إلى (التوجه الجنسي والهوية الجندرية) في جميع أنحاء العالم بما في ذلك التعذيب والقتل والإعدام والاعتقال بموجب قوانين ظلمة، والمعاملة الخالية من المساواة والرقابة والانتهاكات الطبية والتمييز في الصحة والتوظيف والإسكان، والعنف الأسري والانتهاكات الواقعة على أطفال، والحرمان من الحقوق الأسرية ومن الاعتراف كما نناصر من أجل قوانين وسياسات تحمي كرامة الجميع.. ونعمل من أجل عالم يتمتع فيه الجميع بكامل حقوقه"^(١).

وتدعى المنظمة إلى إقرار قوانين تمنع التمييز ضد الشواز، وتمكنهم من تغيير جنسهم وأسمائهم، ونوعهم الاجتماعي على الأوراق الثبوتية. كما تعمل هذه المنظمة على عولمة حقوق الإنسان، وفق منظورها وتقديرها الفلسفي للحياة والإنسان، وتصدر التقارير، والأحكام ضد أي دولة تنتهك حقوق الإنسان.

ولما تم بمصر تنظيم حفل لدعم الشواز جنسياً عام 2017 وتم القبض على بعض المشاركين فيه، تدخلت منظمة حقوق الإنسان، وطالبت بالإفراج عن الجميع، والسامح لهم بممارسة نشاطهم دون عقاب أو معارضة^(٢).

وكذلك الحال فيما يخص موقف منظمة العفو الدولية. حيث تمضي منظمة العفو الدولية على نفس نهج "هيومن رايتس ووتش"، ومجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، وفي تقرير لها صادر عام 2008 تدعو فيه إلى اتخاذ خطوات جادة للدفاع عن حقوق الشواز، خاصة في الدول التي تُجرم فعلتهم، وتقول فيه:

"تجريم المثلية الجنسية ليس العائق الوحيد أمام المساواة الكاملة، عدم التجريم ليس كل الإجابة، لكنها خطوة أساسية نحو احترام الإنسان وحماية حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومثليي الجنس والتحولين جنسياً، فالخطوة الأولى في وجهة نظر المنظمة هي حذف القوانين التي تُجرم المثلية في

(١) نقرأ عن: <https://www.hrw.org/ar/topic/lgbt-rights>

(٢) احمد طه، المثلية الجنسية بين الإسلام والعلمانية، (مصر: مدونة امتی، ٢٠٢١)، ص ٧٤.

هذه البلدان، وعدم اضطهاد أفرادها، ثم بعد ذلك تأتي الخطوات الأخرى حسب النهج الغربي في تعامله مع هذا الأمر.

ثانياً:- إشكالية دعم وتشريع حقوق المثلية الجنسية

يدفع الغرب، بالعقل إلى الجنون أو إلى التطرف، ومسيرة البشرية تتجه الآن إلىأسوأ من هذه الاحتمالات، فهم يجددون فاحشة قوم لوط، ويستُون للواط قوانين، ويستهدفون الأطفال، حيث يشرّعون لمن بلغ سن الخامس سنوات أن يُحدد هويته الجنسية دون تدخل من أسرته، وإن تدخلت تنزل عليها العقوبة القاسية، ويقتخرون بفعلهم، شأنهم هنا شأن قوم لوط؛ بل هم أكثر شأنًا، تُوظف الدول الغربية الكبرى، ومنظمة الأمم المتحدة ومؤسساتها المختلفة، مثل منظمة حقوق الإنسان ومنظمة العمل الدولية، في عولمة مثل هذه القضايا التدميرية للإنسانية ولمستقبل وجودها المادي، فمثلاً، ما دخل منظمة العمل الدولية في حمل دول مجلس التعاون الخليجي العربي على وضع ميزانيات لدعم وحماية المثليين؟ وهل هناك عاقل يطلب مثل هذا الطلب؟ إنهم يسخرون كل مؤسسات صناعة القرار العالمي لجعل المثلية ضمن التعدد والتتنوع داخل كل دولة^(١)، ولو نجحوا، عندها، سنتقول وداعاً للتسامح والتعايش، وداعاً للعقل والعلقانية، لن يكون فيها مساحة سوى للأفعال الشهوانية المجنونة. لكن هذا سيكون مشروطاً بموقف الأنظمة من حرب الغرب على أساسيات الفطرة السليمة للبشرية التي تمس جوهر عقيدتها الإسلامية، فمَيْلَ للهُوَى الغربي الجديد، ستدخل هذه الأنظمة وكيف إذا ما كان لديها واقعة تاريخية ثابتة بكل الأدلة القطعية الشرعية تبني عليها؟ وهي واقعة "قوم لوط" وكيف أهلكم الله جل في علاه بسبب فاحشة الواط.

هنا يحدث التلاقي والتشابه الفريدين بين مُعطيات الحقبة الزمنية لقوم لوط، مع نظيرتها الزمنية للواطنين الجدد، ففي حقبة قوم لوط تم شرعةنة الواط، وفرضه بالقوة، والتفاخر به، والآن تكرر نفس المعطيات بأسوأ وأبغى الممارسات اللابشرية عبر المثلية الجنسية والزوج بالأطفال في التحول الجنسي، وفرضه على شعوب العالم، ورسالة هلاك قوم لوط صريحة وصالحة لكل الأزمنة وعصورها المختلفة، فكلما توافر مُعطياتها تتنج نفس تداعياتها، وهي الهلاك الجماعي، هذا في جوهر إيمان كل مسلم، لذلك ستنعد أنواع الرفض والمواجهة، مما ينبغي على الحكومات العربية أن تحصّن دولها من أية اختراقات من هذا القبيل.

وكل من يعتبر أن مساعي الدول الغربية لنشر المثلية وحمل الدول على دمجها ضمن تعدها وتتوّعها الفكري، وكذلك دعمها مالياً، هو بمثابة أداة ضغط جديدة عليها الدفع الحكومات لتعديل سياساتها أو التأثير على توجهاتها الدولية والإقليمية، هو اعتقاد لم ينفذ لجوهر، فلا يمكن اعتبار المثلية امتداداً لاستخدام الغرب خلال نصف قرن مضى لملف حقوق الإنسان كأداة ابتزاز وتحكم

(١) عبد الله عبد الرزاق باحجاج، ""علومة المثلية" ستنقلب الأوضاع عاليها سالفها"، مقال منشور على صفحة مجلة الرؤية، مسقط، ٢٣ سبتمبر ٢٠٢٣، <https://alroya.om/post>

باليسياسات ، وإنما يدخل ضمن الخطط الممنهجة التي تستهدف تدمير الأسر ، وصناعة الفرد وإدخاله في فردانية التقوّق في ذاته الذي تحكم فيه شهواته وغرايّه الجنسية.

وبالتالي، يستهدفون هنا إلغاء نعمة العقل في الإنسان، وتحويله إلى حيوان شهواني في فردانية مطلقة، يفقد الارتباط والتعاطف مع محیطه الاجتماعي والإنساني والوطني والأيديولوجي- الإسلامي، لكي يعيش حياة حيوانية سالبة منه نعمة العقل، هذه هي طبيعة الفرد الذي يُراد صناعته في نظام النيلوبيرالية، وتنتقل الآن الخطط الغربية إلى تدمير أخلاقيات وقيم هذا الفرد، عن طريق محاولات عولمة المثلية، وضمانة ديمومتها باستهداف الأطفال، وغل دور الأسرة.

ما تصفه الجماعات المؤيدة للمثلية، للأسرة بأنها "الظاهرة الأكثر إعاقة لكل التقدم البشري، ورمزاً لكل ما هو قبيح". وهنا نلاحظ من هذه العبارة العدوانية المستحكمة ضد الأسرة، فكل مفردة فيها، تعبر عن العدائية للأسرة، وتعكس ما فيها من خفايا وأسرار، فلن نبالغ إذا ما قلنا إنها تعبر عن تحالف شياطين الجن مع شياطين الإنس ضد كل قيم الخير على الأرض^(١).

ولو تأملنا في ماهية الأفكار التي ظهرت فوق السطح، وتنشر عالمياً، مثل المثلية والإلحاد.. كلها تصب في صناعة الفرد "الأنـا" الغالب عليه نوازعه وغرايـه، أي صناعة الفرد المستقل المسؤول عن ذاته وتحريره من أسرته ومجتمعه، واللافت أنَّ هذا الفكر متواجد على أعلى مستوى بعواصم عالمية مركزية وأخرى في عدة جغرافيات في مناطق مختلفة، وفي موقع صناعة المؤسسات العالمية والإقليمية، وهؤلاء متعاطفون مع الهوى الغربي، ونرجعه لعدة أسباب، تفهم من سياق التعاطف، وكيف وصلت لموقع السلطة؟ مما يفسِّر سرعة انتشارها.

ان ما تدعوه إليه المنظمات الدولية والدول الغربية من التنظيم التشريعي للمثلية الجنسية مخالف للنظام العام في تشريعات الدول العربية والإسلامية^(٢)، وكذلك مع المثل والقيم العربية الإسلامية، ونأمل ان يبقى كذلك. واليوم يُراد أن تمر المثلية الجنسية وتطبيع الشذوذ، وعولمته تحت يافطة قرارات الأمم المتحدة، وحقوق الإنسان، والحريات الشخصية، وحرية حقوق الجسد، والمساواة، والتعددية، ورفض الكراهية، ومحاربة التنمـر، والتطور العلمـي، والإنتاج الفني والدرامي، والحوارات والبرامج التلفزيونية، والمناهج التعليمية، والتشريعات القانونية ... الخ من وسائل التطبيـع .. وكـأنـه " الدين العالمي الجديد " الذي يـبشرـونـ بهـ البشرـية ! وربـما في مرحلة لاحـقة يـفرضـونـ عليها!

وأخـيراً، نـدعـوـ إلىـ الاستـبـصـارـ الـوـاعـيـ بـالأـجـنـدـاتـ الأـجـنبـيـةـ التـيـ تـسـتـهـدـفـ الأـسـرـةـ وـأـطـفـالـهـ،ـ فـهـيـ تـنـقـاطـعـ مـعـ تـدـاعـيـاتـ اـجـتمـاعـيـةـ سـلـيـبةـ تـتـعـمـقـ فـيـ الـبـنـيـاتـ،ـ وـنـاجـمـةـ عـنـ التـحـوـلـاتـ الـمـالـيـةـ وـالـاقـصـادـيـةـ،ـ وـتـرـاجـعـ دـورـ الـأـسـرـةـ،ـ فـضـلـاـ عـنـ الـأـثـارـ

(١) عبد الله عبد الرزاق باحجاج، المصدر نفسه.

(٢) ينظر المادة (٢٨) من القانون المدني العراقي.

السلبية الناتجة عن التطورات المتتسارعة في التكنولوجيا وثورة المعلومات، مع استمرار وجود أنماط سلبية مع التقاليد الموروثة، ففي كل دولة ينبغي تشكيل لجنة للتقدير والمراجعة، ومن ثم تجديد الأطر وتشديد القوانين، والعمل الجماعي المؤسساتي لمواجهة مخططات المثلية والتحول الجنسي.

الخاتمة

بعد ان انهينا بحثنا توصلنا الى عدد من النتائج والتوصيات نورد أهمها:-
النتائج:-

١- المثلية الجنسية منظومة عالمية متكاملة، تستمد شرعيتها من المواثيق الدولية ومن تنامي الاعتراف الدولي بها، وتستمد قوتها من الدعم الذي توفره الأمم المتحدة، ومنظمات حقوق الإنسان، والدول المعترفة بها، ومن تنافس برامج أقوى الأحزاب السياسية في الدول الغربية، وتتمتع بسند إعلامي قوي، كان آخر موجاته إعلان شركة والت ديزني عن (خطتها التسويقية بناء على مخطط لتحويل وإنتاج نحو ٥٠% من الشخصيات الكارتونية التي تظهر في أفلام ومسلسلات الكارتون الخاصة بها بنهاية عام ٢٠٢٢ إلى شخصيات مثالية الجنس)، وانخراط شركات عالمية مثل نتفليكس في إنتاج وترويج الأفلام المشجعة للمثلية والمدافعة عنها، وخاصة الموجهة للأطفال. ناهيك عن الدراما السينيمائية المتوجهة عموماً نحو التطبيع مع الظاهرة، هذا إضافة إلى جهود دول كثيرة، بشكل رسمي أو بشكل صامت، في إحداث تكيفات في مناهجها الدراسية والتربوية لتشئة أجيال المستقبل على التطبيع مع الظاهرة.

ما سبق مجرد عناوين تختصر الإطار الداعم للمثلية الجنسية، والاستثمار في تهيئة الأجيال المقبلة من خلال استهداف الأطفال.

وإذا أضفنا له أننا أمام حركة اجتماعية لها تاريخها النضالي الذي يلهمها الاستمرار في التضحية من أجل ما تراه حقوقاً، ولها منظماتها الخاصة، وإعلامها وأنشطتها، وتوتاجد في العديد من الدول، ولها نشطاء في معظم دول العالم الذين يتطلعون إلى إنشاء حركات محلية قوية، سندرك أننا أمام قوة عالمية صاعدة وزاحفة.

قد يستغرب البعض إن قلنا إن المثلية، كما هو الشأن بجميع القضايا التي تدخل دائرة حقوق الإنسان أممياً، هي ركيزة من ركائز إيديولوجية النظام العالمي الجديد، وقد يتطلب تغيير وضعها تغيير موازين القوى في العالم، والتي أصبحت اليوم بيد الغرب.

٢- المثلية الجنسية هي العلاقة بين افراد من نفس الجنس، وقد جاءت عبارة الشذوذ الجنسي لتدل على مجموعة الأفعال الجنسية المنحرفة ومن بينها (المثلية الجنسية).

٣- هناك العديد من العلاقات الجنسية الشاذة التي تتدخل في معانيها مع مصطلح المثلية الجنسية، كالمخنث ومزدوجي التوجه الجنسي، الا انها تختلف فيما بينها من حيث الوصف والممارسة.

٤- ترجع أسباب انتشار المثلية الجنسية الى عدة عوامل محلية ودولية.

الوصيات

١- ضرورة تعميق الدراسة في مستجدات المثلية الجنسية وبيان آثارها وسبل التعامل معها.

٢- ايجاد آلية لمقاومة الاجتياح الإعلامي والضغط الدولي الموجه لتشريع المثلية ونشرها في العالم الإسلامي بما يحقق التصدي لها وحماية الأمة من شرورها.

٣- يجب رفض فكرة المثلية الجنسية، فضلاً عن أن نفترض حقوقاً لفئة المثليين بما هم مثليون، لأن النشاط الجنسي بما هو نشاط غريزي فطري لا يستوجب أي حقوق. وإعادة تشكيل البشر ضمن جماعات وفئات أقلوية تارة على أساس ديني، وأخرى على أساس عرقي، وثالثة على أساس الجندر، ورابعة على أساس التوجه الجنسي، هو اختزال وتفتيت للإنسانية، واختلاق هذه الجماعات هو عمل سياسي يهدف إلى توسيع خطاب حقوقى مفترض لهذه الفئات بما هي مجموعات وينقلنا من ميدان تقويم الأفعال إلى ميدان الحديث عن هويات، في حين أن الإنسان إنما يستوجب حقوقاً بما هو إنسان لا بأي اعتبار آخر.

٤- نوصي البلدان العربية على وجه الخصوص بأن تتخذ كافة الإجراءات الممكنة من أجل التصدي لهذه الظاهرة الخطأة نظراً لما يتربّ عليها من إيذاء يمس افراد المجتمع ويتعارض مع ثوابت احكام الشريعة الإسلامية والتقاليد والثقافة العربية.

واخير أسائل الله تعالى ان نكون قد وفقنا بكتابة هذا البحث، وله الحمد أولاً واخرأ.

قائمة المصادر

- القرآن الكريم .

أولاً: الكتب العربية:

- ١- احمد طه، المثلية الجنسية بين الإسلام والعلمانية، مصر: مدونة امتى، ٢٠٢١
- ٢- أسامة رمضان الغمرى، الجرائم الجنسية والحمل والإجهاض من الواجهة الطيبة الشرعية، دراسة استطلاعية، القاهرة: دار الكتب القانونية، ٢٠٠٥
- ٣- التقرير الفقهي ، العدد التاسع والعشر، مركز ابن ادريس الحلي، ٢٠٠٩

- ٤- د. فتوح عبد الله الشاذلي، *أسسیات علم الاجرام والعقاب*، بيروت، لبنان: منشورات الحلبي الحقيقة، ٢٠٠٩.
- ٥- د. محمد علي البار، *خلق الانسان بين الطب والقرآن*، ط، ٨، المملكة العربية السعودية: الدار السعودية للنشر والتوزيع، جدة، ١٩٩١.
- ٦- د. نهى عدنان القاطرجي، *الغزو الناعم (دراسات حول أثر العولمة على المرأة والأسرة والمجتمع)*، الدراسة العاشرة ظاهرة الشذوذ في العالم العربي (الأسباب والنتائج والآليات الحل)، ط، ١ دار (إي- كتب)، لندن: ٢٠١٨.
- ٧- د. واثبة داود السعدي، *الأسس النظرية لعلمي الإجرام والسياسة الجنائية*، ساهمت جامعة بغداد في طبعه، دون سنة طبع.
- ٨- في تفصيات طبيعة الشذوذ الجنسي وانواعه: محسن محمد عطوي، *الجنس في التصور الإسلامي*، بيروت، لبنان: دار التعارف للمطبوعات، ١٤٠٢ هـ.
- ٩- المثلية الجنسية الرضائية بين التجريم والعقاب .
- ١٠- المثلية الجنسية بين الإسلام والعلمانية.
- ١١- محمد بن أبي بكر الرازي، *مختر الصاحب*، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٩٨١.
- ١٢- محمد بن أحمد الحمد، *الجريمة الخلقية*(عمل قوم لوط، الاضرار وسبل الوقاية والعلاج)، ط، ١ السعودية: دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع، ١٩٩٤.
- ١٣- المنجد في اللغة العربية المعاصرة ، بيروت، لبنان: دار المشرق، دون سنة نشر.

ثانياً: المجلات والمقالات:

- ١- "التحفظات على اتفاقية سيداو الدول العربية انموذجاً"، مجلة الفنون والاداب وعلوم الانسانيات والاجتماع، العدد ٥ يوليوا، (٢٠٢٠).
- ٢- حسن سرات، "الشذوذ الجنسي على اعتاب العالم الإسلامي"، مقالات (الدوحة :قناة الجزيرة).
- ٣- عبد الرحمن ابراهيم، "الشذوذات الجنسية(قراءة تحليلية)"، بحث منشور في مجلة شبكة العلوم النفسية العربية، العدد (٢٠)، (٢٠٠٨).
- ٤- هند عقيل الميزر، "(الجنسية المثلية) العوامل والآثار"، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الانسانية، العدد الرابع والثلاثون، جامعة حلوان، (٢٠١٣).
- ٥- عبد الله عبد الرزاق باحجاج، ""علومة المثلية" ستقلب الأوضاع عاليها سالفها"، مقال منشور على صفحة مجلة الرؤية، مسقط، ٢٣ سبتمبر ٢٠٢٣.
- ٦- غازي حنون خلف، "(المثلية الجنسية الطوعية في الشريعة الإسلامية والقانون العراقي دراسة مقارنة)"، مجلة دراسات البصرة، السنة الرابعة عشرة / العدد (٣١)، (٢٠١٩).
- ٧- مسعودة بن السايج ، "الانحرافات الجنسية لدى الشباب"، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية ، جامعة جلفة ، الجزائر ، مجلد ١٠ ، عدد ٣ ، (لسنة ٢٠١٧).

- ٨- مصطفى أبو عمشة، "الشذوذ الجنسي(فضائيات تمرر الخبث وتتبارى في صناعة الغري)"، مقال منشور بتاريخ ٢١/١٠/٢٠١١ في صحيفة (الوسيط) الإلكترونية، الصادرة عن مؤسسة المدينة للصحافة والنشر، جدة، المملكة العربية السعودية.
- ٩- هاني بوجدار، "زواج المثليين في الشرائع السماوية والمواثيق الدولية"، مجلة الشهاب، ، معهد العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، العدد ٦، مارس (٢٠١٧).